

مخطوطة تطبع لأول مرة

الأول

من كتاب التمييز

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج

القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

نظّمه دكتور علي ذفرع أمباريه
محمد صبحي حسن عبدالواحد

دار اطلب
٤٢٦٦١٠٤
8490

٥٦٧

فإن «الأول من كتاب التمييز» ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - رحمه الله - ، كتاب فريد في بابه ، يوضح فيه منهج المحدثين في نقد الأحاديث ، وهو موضوع هام يحتاج إليه المسلم في كل وقت وخاصة في زماننا الذي تآلبت فيه جهود الأعداء على السنة النبوية المطهرة .

كما أن الكتاب مفيد لكل مثقف أو متعلم يريد أن يقف على أصول هذا الدين ، ليستيقن بنقل هذه الأمة حديث نبيها ﷺ ، بأمانة وثقة ، وتواتر ، وكيف أنها ابتكرت لتحقيق ذلك أقوم وأدق سبيل نقدي على مدى الأزمان ، حتى تحقق بذلك إنجاز الوعد الإلهي : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ

لِحَافِظُونَ ﴾ (الحجر : ٩)

كما يبين الكتاب عمق نظرة المحدثين ، وشمولها جوانب البحث النقدي في الأحاديث ، وأنهم شملوا بالدرس والبحث كل احتمالات القوة والضعف ، والعوامل المؤثرة فيهما سندا ومتنا . وأعطوا كل حال حكمه المناسب له ، فجاء عملهم موفيا بالغرض المطلوب ، وهو تمييز المقبول من المردود على غاية من الدقة المنهجية ، والبحث العلمي ، مما دفع بالباحثين الأجانب إلى الاعتراف بدقة عمل المحدثين ، ، حسن صنيعهم ، ووضوح قواعدهم ، وسبقهم لجميع الأمم السابقة في النقل والرواية بالإسناد . والتحري في معرفة رجاله ودرجاتهم من العدالة والصبط .

قال أبو العباس الدغولي : سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول :
«إن الله تعالى قد أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد ، وليس لأحد من

(١) المواهب اللدنية بشرح الزرقاني (٤٥٣/٥) ط : المطبعة الشرقية (١٣٢٦)

الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد موصول ، إنما هو صحف في أيديهم وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم» (١) .

واعلم أخي المسلم أن أمر الإسناد والبحث عنه ليس بالأمر السهل ، بل هو أمر دقيق ، لا بد فيه من مراعاة بعض الأمور ، أوجزها لك مستفادة من علامة عصره « عبد الرحمن بن يحيى المعلمي » في كتابه : « التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل » (١) .

(الأول) :

إذا وجد الباحث في ترجمة بمثل ذاك الاسم فليثبت حتى يتحقق أن تلك الترجمة هي لذاك الرجل ، فإن الأسماء كثيرا ما تتشابه ، ويقع الغلط والمغالطة فيها .

(الثاني) :

ليستوثق من صحة النسخة التي بين يديه ، وليراجع غيرها ، وإن تيسر له ، وليتحقق أن ما فيهما ثابت عن مؤلف الكتاب .

(الثالث) :

إذا وجد في الترجمة كلمة جرح أو تعديل منسوبة إلى بعض الأئمة ، فلينظر أثابته هي عن ذاك الإمام أم لا .

(الرابع) :

ليستثبت أن تلك الكلمة ، قيلت في صاحب الترجمة ، فإن الأسماء

(١) : (١ / ٦٤ - ٧٥) ط : دار الكتب السلفية - القاهرة .

تشابهه ، وقد يقول المحدث كلمة في راو فيظنها السامع في آخر ، وقد يحكيها السامع فيمن قيلت فيه ، ويخطيء بعض من بعده ، فيحملها على آخر .

(الخامس) :

إذا رأى في ترجمة : وثقه فلان ، أو ضعفه فلان ، أو كذبه فلان ، فليبحث عن عبارة فلان ، فقد لا يكون قال « هو ثقة » أو « هو ضعيف » أو « هو كاذب » .

(السادس) :

ينبغي أن يتأمل أقوال أئمة الجرح والتعديل ومخارجها ، فقد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه ، أو بعض الرواة عنه ، أو بالنسبة إلى ما رواه من حفظه ، أو بالنسبة إلى ما رواه بعد اختلاطه وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك .

(السابع) :

أصحاب الكتب كثيرا ما يتصرفون في عبارات الأئمة ، بقصد الاختصار ، أو غيره ، وربما يخل ذلك بالمعنى فينبغي أن يراجع عدة كتب ، فإذا وجد اختلافا بحث عن العبارة الأصلية لينبني عليها .

(الثامن) :

ينبغي أن يبحث عن معرفة الجراح أو المعدل بمن جرحه أو عدله ، فإن أئمة الحديث قد لا يقتصرون على الكلام فيما طالت مجالسهم له وتمكنت معرفتهم به ، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة ، وسمع منه مجلسا واحدا ، أو حديثا واحدا ، وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه .

(التاسع)

البحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل مستعينا على ذلك بتتبع كلامه في الرواية إذا اختلفت الرواية عنه في بعضهم ، مع مقارنة كلامه بكلام غيره - من الأئمة - .

(العاشر) :

إذا جاء في الرواي جرح وتعديل ، فينبغي البحث عن ذات الراوى وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة .

وكذلك اهتم الأئمة - في نقدهم - بالمتن كاهتمامهم بالسند ، سواء بسواء .

وفي الختام يعتبر الأول من كتاب التمييز - بالإضافة لما تقدم - ردا على القائلين بتعذر الحكم على صحة الأحاديث وضعفها ، وإخمادا للمتقولين بأن حكم المحدثين على الأحاديث لا يخضع لمنهج علمي ، وإسكاتا للناعقين بأن أحكام المحدثين وأقوالهم على الأحاديث ورواياتها مضطربة .

ترجمة المؤلف :

هو الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري من بني قشير قبيلة من العرب معروفة وهو إمام أهل الحديث

سمع قتيبة بن سعيد ، والقعنبي ، وأحمد بن حنبل ، وإسماعيل بن أبي أويس ويحيى بن يحيى ، وأبا بكر وعثمان ابني أبي شيبة ، وعبد الله بن أسماء ، وشيبان ابن فروخ ، وحرملة بن يحيى صاحب الشافعي ، ومحمد ابن المثني ، ومحمد بن يسار ، ومحمد بن مهران ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ومحمد بن سلمة المرادي ، ومحمد بن عمر ، وربيعا ، ومحمد بن رمح ، وخلائق من الأئمة وغيرهم .

روى عنه أبو عيسى الترمذي ، ويحيى بن صاعد ، ومحمد بن مخلد ، وإبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد وهو راوية صحيح مسلم ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء ، وعلي بن الحسين ، ومكي بن عبدان ، وأبو حامد أحمد بن محمد الشرقي ، وأخوه عبد الله ، وحاتم بن أحمد الكندي ، والحسين بن محمد بن زياد القباني وإبراهيم بن أبي طالب ، وأبو بكر محمد بن النضر الجارودي ، وأحمد ابن سلمة ، وأبو عوانة ، ويعقوب بن إسحاق الإسفرائيني ، وأبو عمر ، وأحمد بن المبارك المستملي ، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمش ، وأبو العباس محمد بن إسحاق بن السراج ، وزكريا بن داود الخفاف ، ونصر ابن أحمد الحافظ يعرف بنصر ك ، وخلائق . . .

وأجمعوا على جلالته وإمامته وعلو مرتبته ، وحقه في هذه الصنعة

وتقدمه فيها ، وتضلعه منها ومن أكبر الدلائل على جلالته وإمامته وورعه
وحدقه وقعوده في علوم الحديث واضطلاعه منها وتفننه فيها ، كتابه الصحيح
الذي لم يوجد في كتاب قبله ولا بعده من حسن الترتيب وتلخيص طرق
الحديث بغير زيادة ولا نقصان والاحتراز من التحول في الأسانيد عند اتفاقها
من غير زيادة ، وتنبهه على ما في ألفاظ الرواة من اختلاف في متن أو إسناد
ولو في حرف ، واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصروفة بسماع المدلسين ،
وغير ذلك مما هو معروف في كتابه ومع هذا فصحيح البخاري أصح
وأكثر فوائد ، هذا هو مذهب جمهور العلماء ، وهو الصحيح المختار ، لكن
كتاب مسلم في دقائق الأسانيد ونحوها أجود كما ذكرناه ، وينبغي لكل
راغب في علم الحديث أن يعتني به ، ويتفطن في تلك الدقائق فيرى فيها
العجائب من المحاسن

واعلم أن مسلماً رحمه الله أحد أعلام أئمة هذا الشأن وكبار المبرزين
فيه وأهل الحفظ والإتقان ، والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان ،
والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحدق والعرفان والمرجوع إلى
كتابه والمعتمد عليه في كل الأزمان

وصنف مسلم - رحمه الله - في علم الحديث كتباً كثيرة :

(منها) : الصحيح المسند وهو أعظم مؤلفاته . وقد شرحه الإمام
النووي رحمه الله .

(ومنها) : المنفردات والوحدان ، تحقيق : د . عبد الغفار سليمان
البنداري ، والسعيد بن بسبوني زغلول .

(ومنها) : أوام المحدثين .

(ومنها) : كتاب التمييز وهو كتابنا هذا .

(ومنها) كتاب طبقات التابعين

(ومنها) : المخضرمين . وغيرهم

قال الحاكم أبو عبد الله ، حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أحمد بن سلمة يقول : رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرها ، وفي رواية معرفة الحديث . . . (١) وقال الخطيب البغدادي (٢) : « إنما قفا مسلم طريق البخاري فنظر في علمه ، وحذا حذوه ، ولما ورد البخاري نيسابور في آخر أمره ، لازمه مسلم وأدام الاختلاف إليه . . . » أهـ

وقال النووي (٣) : « وقد اقتضرت من أخباره - رضي الله عنه - على هذا القدر فإن أحواله - رضي الله عنه - ومناقبه ومناقب كتبه لا تستقصى لبعدها عن أن تحصى وقد دلت بما ذكرت من الإشارة إلى حالته على ما أهملت من جميل طريقته والله الكريم أسأل أن يجزل في مثوبته ويجمع بيننا وبينه مع أحبائنا في دار كرامته بفضله وجوده ورحمته » أهـ

توفي مسلم رحمه الله عشية الأحد ، ودفن يوم الاثنين ، لخمس بقيت من رجب ، سنة إحدى وستين ومائتين ، وهو ابن خمسين سنة رضي الله عنه (٤)

(١) : تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي . ط : دار الكتب العلمية - بيروت . (٨٩/٢) - رقم (١٣١) .

(٢) : في تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب . ط : دار الكتاب العربي - بيروت (١٠٢/١٣) .

(٣) : تهذيب الأسماء واللغات (٩٢/٢) .

(٤) : المرجع السابق (٢٩٢) . قلت : وانظر ترجمته رحمه الله في : تذكرة الحفاظ للذهبي : دار المعارف وإحياء التراث العربي (٥٨٨/٢ - ٥٩٠ رقم ٦١٣) وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (١٤٤/٢ - ١٤٥) ط : دار المسيرة - بيروت وتهذيب التهذيب لابن حجر (١١٣/١٠ - ١١٥ رقم ٢٢٧) ط : دار الفكر وغيرها من مصادر ومراجع .

وصف المخطوط وكيفية الحصول عليه :

- ١ - للرسالة عنوان : الأول من كتاب التمييز .
- ٢ - موضوع الرسالة : في علم الحديث الشريف
- ٣ - أول الرسالة : « بسم الله الرحمن الرحيم » قرىء على أبي حاتم مكى بن عبدان قال : سمعت مسلم بن الحجاج القشيري يقول : « بالله نستعين وبحوله نجيب . » .
- ٤ - آخر الرسالة : « عن عبد الله بن عامر ، قال : صلى بنا عمر ، سمعت مسلما يقول : فهؤلاء عدة من أصحاب هشام كلهم قد أجمعوا في هذا الإسناد على خلاف مالك ، والصواب ما قالوا دون ما قال مالك » .
- ٥ - نوع الخط : نسخي جيد .
- ٦ - عدد الأوراق : (٥٤) ورقة .
- ٧ - المسطرة : (٢١) سطرا في الورقة الواحدة .
- ٨ - عدد الكلمات في السطر : (٩ - ١٠) كلمات .
- ٩ - الناسخ : محمد صادق فهمي بن السيد أمين المالح الناسخ بالمكتبة الظاهرية بدمشق .
- ١٠ - التاريخ : يوم الجمعة الثامن والعشرون من شهر صفر الخير سنة سبع وأربعين وثلاثماية وألف هجرية .
- ١١ - حصلت على هذه الرسالة المخطوطة من فضيلة الأخ « محمد شحود خرفان » حفظه الله وقد أحضرها من باكستان من المكتبة الراشدية

لصاحبها : محمد بديع الراشدي السندي . وقد تكرم بتقديمها إلى لأقوم
بخدمتها رغبة في ثواب الله ونشرا للعلم ، أسأل الله العلي القدير أن يجرل له
الثواب ، ويجعل عملنا خالصا لوجه يوم العرض عليه .

١٢ - وذكرها المحدث محمد ناصر الدين الألباني في فهرس
مخطوطات دار الكتب الظاهرية ، المنتخب من مخطوطات الحديث قائلا :
« كتاب التمييز الجزء الأول » .

مجموع ١١ (ق ١٥ - ١٥) نسخة عتيقة جدا لعلها كتبت في عصر
المؤلف فإن كاتبها افتتح الكتاب بعد البسملة بقوله : قرىء علي أبي حاتم
مكي بن عبدان قال : سمعت مسلم بن الحجاج القشيري يقول : بالله نستعين
وبحوله نجيب .

وكان ذهب من النسخة الورقة الأولى منها ، فاستدركت بخط جميل
من خطوط القرن السابع أو الثامن ، ولما كان حرفه أكبر من حرف النسخة
اضطر الكاتب بأن يكتب بقية الورقة في ورقة ثانية صغيرة ، وجعلها ذيلا
لها» (١) .

وذكر الألباني حفظه الله بالهامش عن هذا الكتاب ، فقال : ذكر
السمعاني في « التحبير » (١ / ١١٩) أنه سمعه من لفظ شيخه أبي القاسم
محمود بن عبد الرحمن بن القاسم البستي بروايته عن إسماعيل بن عبد الغافر
الفارسي بروايته النصف الأول عن أبي حفص بن مسرور ، والنصف الثاني

(١) : انظر فهرس المخطوطات (٤٠٨) .

عن أبي عثمان الصابوني وهما يرويان عن أبي بكر الجوزقي عن أبي حاتم
مكي بن عبدان التميمي عنه^(١) وأضاف قائلاً : « وللكتاب ذكر في
«الكواكب» (١/٢٥٠/٥٤٧١) ، وفي تذكرة الحفاظ^(٢) وكشف
الظنون^(٣) وغيرها »

١٣ - أما اسم المخطوطة - كما رأينا من قبل - فقد ضاعت منها الورقة
الأولى وأعيدت كتابتها في وقت متأخر على يد رجل آخر ، وبالرغم من
إكمال النقص مع الأول ليس هناك عنوان الكتاب ولا اسم المؤلف فلذا
اعتمدت ما وجدته في مخطوطتي التي حصلت عليها . مع العلم أن معظم
الذين ذكروا مؤلفات الإمام مسلم سموه بـ « كتاب التمييز » كالذهبي في
تذكرة الحفاظ^(٢) . والنووي في تهذيب الأسماء واللغات^(٤) وغيرها .

(١) : انظر التحبير في المعجم الكبير للسمعاني . تحقيق منيرة ناجي سالم (٢٨٣/٢ - ٢٨٤)

مطبعة الإرشاد بغداد ١٣٩٥ هـ

(٢) : (٥٩٠/٢) .

(٣) : عن أسامي الكتب والفنون . لحاجي خليفة (٤٨٥/١) ط : دار الفكر .

(٤) : (٩١/٢)

الأول من كتاب
التمييز للإمام مسلم
رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

علي بن عبيد بن عمير

سمعت مسلماً بن الحجاج القشيري يقول ، بالله نستعين
و بحوله نجيب و نرغب إليه في التوفيق للإشهاد بالصواب
ولا نوح إلا بالله ، أما بصفائك برحمتك الله
ذكرت أن قبلك قوماً ينكرون قول القائل من أهل
العلم إذا قال هكذا حديثاً - فلان يخطئ بصحيحه و يلام
بخطئ غيره - بينه حديث كذا والصواب يروي فلان
بخلافه و ذكرت أنهم استظفوا ذلك من قول من قاله
و نسبوا إلى اغتيال الصالحين من السلف المائتين
و حتى قالوا إن من ادعى تمييزاً فطاروا بينهم من صوابها
تخصر بما لا علم له به و مدعى علم غيب لا يوصل إليه
و اعلم و فقنا الله و اياك أن لولا كثرة جملة القول
مستكرى الحق و رايه بالجهالة لا بان فضل عالم على
جاهل و لا بين علم من جهل و لكن الجاهل ينكر العلم

[الصفحة الأولى من المخطوط]

بسم الله الرحمن الرحيم

قرا

علي بن عبيد بن عمير

صكي بن عبيد بن عمير قال :

سمعت مسلماً بن الحجاج القشيري يقول : بالله نستعين و بحوله نجيب و نرغب إليه في التوفيق
للرشد و الصواب و لا قوة إلا بالله ، أما بعد فإنك برحمتك الله ذكرت أن قبلك قوماً ينكرون قول القائل من
أهل العلم إذا قال هذا حديث خطأ و هذا حديث صحيح ، و فلان يخطئ ، في روايته حديث كذا و الصواب
ما روى فلان بخلافه و ذكرت أنهم استظفوا ذلك من قول من قاله و نسبوه إلى اغتيال الصالحين من السلف
الماضين و حتى قالوا إن من ادعى تمييزاً فطاروا بينهم من صوابها تخرص بما لا علم له به ، و مدعى علم غيب لا
يوصل إليه و اعلم و فقنا الله و اياك أن لولا كثرة جملة العوام مستكرى الحق و رايه بالجهالة لما بان فضل عالم
على جاهل و لا بين علم من جهل و لكن الجاهل ينكر العلم .

(الصفحة الأولى من المخطوط)

فصل في آخر الحديث زيادة الزهري عن حمزة بن
المغيرة : سمعت مسلم يقول ذكر حديث
وهو مالك بن أنس في إسناده ، حدثنا مسلم
قريباً أنبأنا مالك عن هشام عن أبيه أنه
سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول صلينا
وراء عمر بن الخطاب الصبح فقرأ سورة يوسف
وسورة الحج قراءة بطيئة فقلت إذا دنا الله كان
يقوم حتى يطلع الفجر قال أجل : سمعت مسلم
يقول حالف أصحاب هشام هلم جراً مالك في
هذا الإسناد في هذا الحديث ، أبو أسامة عن هشام
قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة
قال صليت خلف عمر فقرأ سورة الحج وسورة يوسف
قراءة بطيئة ، وكيع عن هشام أخبرني عبد الله
ابن عامر وحاتم عن هشام عن عبد الله بن عامر
قال صلى بنا عمر ، سمعت مسلم يقول فهؤلاء
عدة من أصحاب هشام كلهم قد أجمعوا في
هذا الإسناد على خلاف مالك والصواب
ما قالوا دون ما قال مالك

الحج

أ

[الصفحة الأخيرة من المخطوط]

فصل في آخر الحديث زيادة الزهري عن حمزة بن المغيرة : سمعت مسلم يقول ذكر حديث وهم
مالك بن أنس في إسناده ، حدثنا مسلم حديثاً قريباً أنبأنا مالك عن هشام عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عامر
بن ربيعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح فقرأ سورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة فقلت إذا
والله كان يقوم حتى يطلع الفجر قال أجل : سمعت مسلماً يقول نخالف أصحاب هشام هلم جراً مالك
في هذا الإسناد في هذا الحديث ، أبو أسامة عن هشام قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة قال صليت
خلف عمر فقرأ سورة الحج ، وسورة يوسف قراءة بطيئة . وكيع عن هشام أخبرني عبد الله بن عامر وحاتم
عن هشام عن عبد الله بن عامر قال صلى بنا عمر ، سمعت مسلم يقول فهؤلاء عدة من أصحاب هشام
كلهم قد أجمعوا في هذا الإسناد على خلاف مالك والصواب ما قالوا دون ما قال مالك .

(الصفحة الأخيرة من المخطوط)

اسم بعلم الفقير الى ربه المانع محمد صادق فهمي
ابن السيد امين المانع الناسخ بالملنية الظاهرية
بدمشق غفر الله له ولوالديه ولجميعه
بايصال الخير اليهما واليه ولعباد الله اجمعين
وذلك يوم الجمعة الثامن والعشرون
من شهر صفر الخير سنة سبع وأربعين
وثلاثمائة والالف
١٣٤٧

هجرة

)

[الصفحة التي تحتوي على اسم الناسخ وتاريخ النسخ]

انتهى بقلم الفقير الى ربه المانع محمد صادق فهمي بن السيد المانع أمين الناسخ بالمكتبة
الظاهرية بدمشق غفر الله له ولوالديه ولجميعه بايصال الخير إليهما وإليه ولعباد الله أجمعين
وذلك يوم الجمعة الثامن والعشرون من شهر صفر الخير سنة سبع وأربعين وثلاثمائة وألف ١٣٤٧ هـ

الصفحة التي تحتوي على اسم الناسخ وتاريخ النسخ

منهجي في تحقيق وتخريج الرسالة :

- ١ - كتبت الرسالة من المخطوط ، ثم قمت بمراجعتها مراجعة دقيقة .
- ٢ - الناسخ لا يلتزم بقواعد الإعراب أثناء الكتابة في كثير من الأحيان ، كما أنه يهمل الهمزة ، ويخطئ ببعض أسماء السند ، وفي غيرها . . .
- ٣ - قمت بمراجعة النصوص من مظانها من كتب الحديث والتراجم وغير ذلك

- ٤ - تم تصويب الأخطاء المخالفة لقواعد الإعراب ، وتصحيح الأسماء الواردة خطأ في السند من المراجع والمصادر الحديثية وغيرها .
- ٥ - اكتفيت بما أشرت هنا ، ولم أشر إلى ذلك بالهامش .
- ٦ - رقت الأحاديث في الرسالة .
- ٧ - كتبت رقم صفحة المخطوط عند بدايتها وحتى آخر الرسالة ليسهل الرجوع إلى المخطوط .

- ٨ - أضفت تعليقات هامة لتوضح المعاني التي يتوخاها المؤلف رحمه

الله .

- ٩ - عزوت الأحاديث إلى مصادرها . . .
 - ١٠ - ألحقت مصادر التحقيق والتخريج في آخر الرسالة .
 - ١١ - وضعت فهرساً لموضوعات الرسالة .
- الله أسأل أن يلهمنا الرشيد ، ويرزقنا السداد في القول والعمل ، وأن يجعل ما كتبناه في صحيفة أعمالنا يوم العرض عليه

كتبه الفقير إلى الله
محمد صبحي حسن حلاق
أبو مصعب

صنعا / ٢٥ رمضان - ١٤١٢ هـ
٢٦ مارس آذار - ١٩٩٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

قريبه علي أبي حاتم مكّي بن عبدان (١) قال :

سمعت مسلم بن الحجاج القشيري (٢) يقول :

بالله نستعين ، وبحوله نجيب ونرغب إليه في التوفيق للرشد والصواب
ولا قوة إلا بالله .

أما بعد :

(١) : هو مكّي بن عبدان بن محمد بن بكر بن مسلم ، المحدث الثقة ، والمتقن ، أبو حاتم التميمي
النيسابوري .

ولد سنة اثنتين وأربعين ومائتين . سمع عبد الله بن هاشم ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، وأحمد بن
حفص ، وأحمد بن يوسف السلمى ، وعمار بن رجاء ومسلم صاحب الصحيح . وجماعة .
حدث عنه : أبو علي بن الصواف ، وعلي بن عمر الحرابي وأبو أحمد الحاكم ، وأبو بكر الجوزقي ،
ويحيى بن إسماعيل الحرابي ، وروى عنه كافة أهل بلده ، وقدم بغداد وحدث بها
قل أبو علي الحافظ « مكّي بن عبدان ثقة مأمون » وقال أيضا : « انتقلت عليه ببغداد مجلساً
لأصحابنا وفيه حديث لمحمد بن يحيى أنكرته إذ لم أعرفه ، فلما انصرفت إلى نيسابور حمل إلي
أصل كتابه وعرضه علي فأعجبنتي ذلك منه . »

مات في جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ، وصلى عليه أبو حامد بن الشرقي ،
وعاش بضعا وثمانين سنة ، رحمه الله .

(سير أعلام النبلاء (٧١-٧٠/١٥) للذهبي . ط : مؤسسة الرسالة ، تاريخ بغداد (١٣/١١٩-
١٢٠) للخطيب دار الكتاب العربي شذرات الذهب (٣٠٧/٢) ابن العماد . ط : دار السيرة)

(٢) : تقدمت ترجمته .

فإنك يرحمك الله ذكرت أن قبلك قوما ينكرون قول القائل من أهل العلم إذا قال : هذا حديث خطأ وهذا حديث صحيح ، وفلان يخطيء في روايته حديث كذا ، والصواب ما روي فلان بخلافه ، وذكرت أنهم استعظموا ذلك من قول من قاله ونسبوه إلى اغتياب الصالحين من السلف الماضين وحتى قالوا إن من ادعى تمييز خطأ روايتهم من صوابها متخرف بما لا علم له به ومدع علم غيب لا يوصل إليه .

واعلم وفقنا الله وإياك أن لولا كثرة جملة العوام مستنكري الحق وراميه بالجهالة لما بان فضل عالم على جاهل ، ولاتبين علم من جهل ، ولكن الجاهل ينكر العلم لتركيب الجهل فيه ، وضد العلم هو الجهل ، فكل ضد ناف لضده ، دافع له لامحالة ، فلا يهولنك استنكار الجهال وكثرة الرعاع لما خص به قوم وحرموه ، فإن تعداد العلم دائر إلى معدنه ، والجهل واقف على أهله .

وسألت أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها ، فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط والخطأ ، ببيان شاف أبينها لك حتى يتضح لك ذلك ولغيرك ممن سبيله طلب الصواب سبيلك - غلط من غلط وصواب من أصاب منهم فيها ، وسأذكر لك إن شاء الله من ذلك ما يرشدك الله ، وتهجم على أكثر مما أذكره لك في كتابي ، وباللغة التوفيق .

وبعد :

فإن الناس متباينون في حفظهم لما يحفظون ، وفي نقلهم لما ينقلون ، فمنهم الحافظ المتقن الحفظ ، المتوقفي لما يلزمه توقيه فيه ، ومنهم المتساهل المشيب حفظه بتوهم يتوهمه أو تلقين يلقنه من غيره فيخلطه بحفظه ، ثم لا

يميزه عند أدائه إلي غيره .

ومنهم ممن همته حفظ متون الأحاديث دون أسانيدھا، يتهاون بحفظ الأثر ، يخرصھا من بعد فيحيلھا بالتوهم على قوم غير الذين أدى إليه عنهم . وكل ما قلنا في هذا في رواية الأحاديث ونقال الأخبار فهو موجود مستفيض ، ومع ما ذكرت لك من منازلهم في الحفظ ومراتبهم فيه ، فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا هذا إن كان من أحفظ الناس وأشدھم توقيا وإتقانا لما يحفظ وينقل إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله ، فكيف بمن وصفت لك ممن طريقه الغفلة والسهو له في ذلك . ثم أول ما أذكر لك بعد ذلك بعدما وصفت ما يجب عليك معرفته ، قبل ذكرتي لك ما سألت من الأحاديث اليتيمة التي تعرف بها خطأ المخطيء في الحديث وصواب غيره إذا أصاب فيه ، فاعلم أرشدك الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين ؛ (إحداهما) أن ينقل الناقل خبرا بإسناد فينسب رجلا مشهورا بنسبته ، في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته ، أو يسميه باسم سوى اسمه فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم ، كنعمان بن راشد حيث حدث عن الزهري فقال : عن أبي الطفيل عمرو بن وائلة (١) ومعلوم عند عوام

(١) : هو عامر بن وائلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي ، أبو الطفيل ، ويقال اسمه عمرو والأول أصح ، ولد عام أحد ، ورأى النبي ﷺ وروى عن أبي بكر فمن بعده ، وعمر إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح ، وهو آخر من مات من الصحابة ، قاله مسلم وغيره . (تهذيب التهذيب (٧٢-٧١/٥) لابن حجر . ط : دار الفكر ، وتقريب التهذيب (٣٨٩/١) لابن حجر . ط : دار المعرفة .

أخرج أحمد في المسند (٤٥٥/٥) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو كامل مظفر بن مدرك ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ثنا ابن شهاب ، عن أبي الطفيل عامر بن وائلة : (أن رجلا مر على قوم فسلم عليهم فردوا عليه السلام ...) .

أهل العلم أن اسم أبي الطفيل عامر لا عمرو، وكما حدث مالك بن أنس عن الزهري (١) فقال : عن عبادوهومن ولد المغيرة بن شعبة وإنما هو عبادبن زيادبن أبي سفيان (٢) معروف النسب عند أهل النسب، وليس من المغيرة بسبيل. وكرواية معمر حين قال : عن عمر بن محمد بن عمرو بن مطعم . وإنما هو عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ، خطأ لاشك عند نساب قريش وغيرهم ممن عرف أنسابهم ، ولم يكن لجبير أخ يعرف بعمر . وكنحوما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث مما يعرف خطأه السامع الفهم حين يرد على سماعه . وكذلك نحورواية بعضهم

(١) : أخرج مالك في الموطأ (١/٣٥ رقم ٤١) : حدثني يحيى عن مالك ، عن ابن المغيرة بن

شعبة ، عن عباد بن زياد ، من ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة ؛ (أن رسول الله ﷺ ذهب لحاجته في غزوة تبوك ...)

• وذكر ابن حجر في « تهذيب التهذيب » (٥/٨١) قول مصعب الزبيري في حديث مالك عن

الزهري عن عباد بن زياد من ولد المغيرة عن المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين وغير ذلك ليس له عندهم غيره ، أخطأ فيه مالك خطأ قبيحاً ، والصواب عن عباد بن زياد عن رجل من ولد المغيرة .

قلت : وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه (١/٣١٧ رقم ١٠٥ / ٢٧٤) حدثني محمد بن رافع

وحسن بن علي الحلواني ، جميعاً عن عبد الرزاق ، قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن

جريج . حدثني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد ، أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره ؛ (أن

المغيرة بن شعبة أخبره ؛ أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك ...) .

(٢) : هو عباد بن زياد ابن أبيه المعروف أبوه زياد بن أبي سفيان . أخو عبيد الله بن زياد يكنى أبا

حرب . روى عن عروة ، وحمزة ، ابني المغيرة بن شعبة .

وعنه : الزهري ومكحول . وثقة ابن حبان ، وكان والي سجستان سنة ثلاث وخمسين . ومات

سنة مائة .

(تهذيب التهذيب (٥/٨١) وتقريب التهذيب (١/٣٩١) .

حيث صحف فقال : نهى النبي ﷺ عن التحير ، أراد النجش (١) .
 وكما روى آخر فقال : إن أبغض الناس إلى الله ثلاثة ، ملحد في
 الحرفة وكذا . . وكذا . . أراد ملحدا في الحرم (٢) .
 وكرواية الآخر (٣) إذ قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح
 عرضا أراد : الروح عرضا (٤)

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥/٤ رقم ٢١٤٢) ، مسلم (١٥٦/٣ رقم ١٣١٦/١٣) . من طريق :
 مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : « نهى رسول الله ﷺ عن النجش » .
 النجش : هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها ، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره
 فيها . (النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير (٢١/٥) ط : دار الفكر) .
 (٢) أخرجه البخاري (٢١٠/١٢ رقم ٦٨٨٢) عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « أبغض الناس
 إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم ، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهرق
 دمه » .

(٣) وهو عبد القدوس كما في مقدمة مسلم (٢٥/١) : حدثنا حسن الحلواني قال : سمعت
 شبابة قال : كان عبد القدوس يحدثنا فيقول : سويد بن عقلة قال شبابة : وسمعت عبد القدوس يقول
 نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح عرضا قال : فقيل له : أي شيء هذا ؟ قال : يعني تتخذ كوة في
 حائط ليدخل عليه الروح .
 . في رواية هذا الحديث صحف عبد القدوس في موضعين مرة في الإسناد فقال : سويد بن
 عقلة ، بدل سويد بن غفلة ، ومرة في المتن ، فقال : أن يتخذ الروح عرضا ، والصواب : « أن يتخذ
 الروح عرضا » .

(٤) أخرجه مسلم (١٥٤٩/٣ رقم ١٩٥٧/٥٨) عن ابن عباس : أن النبي ﷺ كقال : « لا
 تتخذوا شيئا فيه الروح عرضا » وأخرجه النسائي (٢٣٨/٧ - ٢٣٩) والترمذي (٧٢/٤) رقم
 (١٤٧٥)

معنى الحديث : لا تتخذ الحيوان الحي عرضا ترمون إليه كالغرض من الجلود وغيرها .

فهذه الجهة التي وصفنا من خطأ الإسناد ومتن الحديث هي أظهر الجهتين خطأ وعارفوه في الناس أكثر.

والجهة الأخرى أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد ، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن ، لا يختلفون فيه في معنى ، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه ، فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ ، فيعلم حيثئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد ، وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث . يحكمون في الحديث مثل شعبة وسفيان بن عيينه ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة العلم ، وسندكر من مذاهبهم وأقوالهم في حفظ الحفاظ ، وخطأ المحدثين في الروايات ما يستدل به على تحقيق ما فسرت لك إن شاء الله . غير أن أول ما نبدأ بذكره في هذا المعنى الخبر عن رسول الله ﷺ في تحريضه الناس على حفظ الحديث وتبليغ من سمعه إلى غيره كما سمعه ، ودعائه بالخير عن فعل ذلك .

١ - حدثنا محمد بن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن عبد الملك بن

عمير عن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :

« نَضْرُ (١) الله عبداً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها قرب حامل

(١) : قال ابن الأثير في النهاية (٧١/٥) : « نَضْرُهُ وَأَنْضَرُهُ : أَي نَعْمَهُ وَيُرْوَى بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ

من النضارة ، وهي في الأصل : حُسْنُ الْوَجْهِ وَالبَرِيقِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ حَسْنَ خَلْقِهِ وَقَدْرَهُ ،

فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . وساقه (١)

٢ - حدثني زهير بن حرب ، أنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي
حدثني حسان بن عطية ، حدثني أبو كبشة أن عبد الله بن عمرو حدثه أنه
سمع رسول الله ﷺ يقول : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل
ولا حرج » (٢) .

(١) : أخرجه الشافعي في « الرسالة » (ص ٤٠١ رقم ١١٠٢) من هذا الطريق .

- وأخرجه الترمذي (٤١٧/٧ - مع التحفة) وابن ماجه (٨٥/١ رقم ٢٣٢) من طريق شعبة عن
سماك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه قال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول : نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع .
قال الترمذي حديث حسن صحيح .

قلت : مدار حديث ابن مسعود في كل طرقه على ابنه عبد الرحمن وهو مدلس من المرتبة
الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، ولكن يشهد له حديث زيد بن ثابت الذي أخرجه أبو داود (٩٤/١٠
- مع العمون) والترمذي (٤١٥/٧ - مع التحفة) وابن ماجه (٨٤/١ - رقم ٢٣٠) وحديث جبير
ابن مطعم الذي أخرجه أحمد في المسند (٨٢، ٨٠/٤) وابن ماجه (٨٥/١ رقم ٢٣١) والحاكم
في المستدرک (٨٧/١) وحديث أنس الذي أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٥/٣) وابن ماجه
(٨٦/١ رقم ٢٣٦) والخلاصة أن حديث ابن مسعود صحيح والله أعلم .

(٢) أخرجه ابن خثيمة في كتاب العلم (ص ١١٩ رقم ٤٥) من هذا الطريق

- وأخرجه البخاري (٤٩٦/٦ رقم ٣٤٦١) والترمذي (٤٠/٥ رقم ٢٦٦٩) من طريق حسان
ابن عطية عن أبي كبشة ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا
عن بني إسرائيل ولا حرج ١٠٠ »

٣ - حدثنا هذاب بن خالد، ثنا همام عن زيد بن أسلم عن

عطاء، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال :

« حدثوا عني ولا حرج وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج »^(١)

(١) : أخرجه مسلم (٤/٢٢٩٨ رقم ٧٢/٣٠٠٤) من هذا الطريق بلفظ : « لا تكذبوا عني ومن كتب عني غير

القرآن فلمحه . وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي - قال همام أحسبه قال - متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ،
- وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/٦٢ رقم ٦٥٣٩) من طريق عفان قال حدثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء

بن يسار عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » .

وأخرجه أحمد (٣/٣٩) وابن الجوزي في الموضوعات (١/٨٠) من طريق أبي عبيدة ثنا همام بن يحيى ، عن زيد بن

أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد ، أن النبي ﷺ قال : لا تكذبوا عني شيئا إلا القرآن ، فمن كتب عني شيئا فلمحه ،
وقال : « حدثوا عني ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

- وأخرجه أحمد (٣/٤٦) وأبو يعلى في المسند (٢/٤١٦ رقم ٢٣٥/١٢٠٩) من طريق عبد الصمد حدثنا همام

حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال : « حدثوا عني ولا حرج حدثوا
عني ولا تكذبوا علي ، ومن كذب علي متعمدا فقد تبوأ مقعده من النار وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » .

حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج : أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم ، لأنه كان قد تقدم منه ﷺ الزجر عن

الأخذ عنهم ، والنظر في كتبهم ، ثم حصل التوسع في ذلك ، وقيل : معنى قوله : « ولا حرج » لا تضيق صدوركم بما

تسمعون عنهم من الأعاجيب فإن ذلك وقع لهم كثيرا ، وقيل : لا حرج في أن لا تحدثوا عنهم . وقال مالك : « المراد جواز

التحديث عنهم بما كان من أمر حسن ، وأما ما علم كذبه فلا » وبنحو هذا قال الشافعي . وقد اتفق العلماء على تغليظ

الكذب على رسول الله ﷺ وقد بالغ البعض فنسب من يفعله إلى الكفر ، وجهل آخرون فقالوا : إن الكذب على رسول

الله ﷺ يجوز فيما يتعلق بتقوية أمر الدين وطريقة أهل السنة ، والترغيب والترهيب واعتلوا بأن الوعيد ورد في حق من

كذب عليه لا في الكذب له ، وهذا اعتلال باطل لأن المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له أو عليه والدين - والله

الحمد كامل غير محتاج إلى تقويته بالكذب والاختلاق ، والضعيف من الأقوال

(مسند أبي يعلى - تحقيق وتخريج الشيخ حسين سليم أسد (٢/٤١٧) .

(باب ما جاء في التوقي)

في حمل الحديث وأدائه والتحفظ من الزيادة فيه والنقصان

٤ - حدثنا ابن نمير ثنا أبو خالد الأحمر عن أبي مالك ، عن سعد بن

عبدة عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال :

« بني الإسلام على خمسة ، على أن يوحد الله ، وإقام الصلاة ،
وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج » فقال رجل : الحج وصيام رمضان
فقال : « لا ، صيام رمضان والحج » هكذا سمعته من رسول الله ﷺ (١)

(١) : أخرجه مسلم (١/٤٥٠ رقم ١٩/١٦) من هذا الطريق

- وأخرجه البخاري (١/٤٩٠ رقم ٨) والنسائي (٨/١٠٧ رقم ٥٠٠١) من طريق حنظلة بن أبي
سفيان عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر أن رجلا قال له ألا تغزوا قال : سمعت رسول الله ﷺ
يقول : « بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج
وصيام رمضان »

- وأخرجه الترمذي (٥/٥ رقم ٢٦٠٩) من طريق سفيان بن عيينة عن سعير بن الخمس التميمي
عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « بني الإسلام على خمس :
شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان
وحج البيت »

قال الترمذي حديث حسن صحيح . وقد روي من غير وجه عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو
هذا . وسعير بن الخمس : ثقة عند أهل الحديث .

حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن عكرمة بن خالد المخزومي ،
عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ نحوه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

٥ - حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عثمان

ابن يزيد عن يعفر بن روذي : سمعت عبيد بن عمير وهو يقص يقول : قال رسول الله ﷺ : « مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغنمين » فقال ابن عمر : ويلكم لا تكذبوا على رسول الله ﷺ ، إنما قال رسول الله : « مثل المنافق كمثل الشاة العائدة بين الغنمين » (١)

٦ - حدثنا الحلواني ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا خالد بن سعيد قيل

لمحمد : من ذكرت يا أبا عبد الله ؟ قال : الثقة الصدوق المأمون خالد بن سعيد ، أخو إسحاق بن سعيد عن أبيه قال : ما رأيت أحدا كان أشد اتقاء للحديث من ابن عمر (٢)

٧ - حدثنا يحيى بن حبيب قال : ثنا بشر بن المفضل ، ثنا ابن عون ،

عن مسلم أبي عبد الله ، عن إبراهيم بن يزيد عن أبيه ، عن عمرو بن ميمون قال :

(١) : أخرجه أحمد في المسند (١٦/٨ رقم ٥٦١٠ - شاكر) وقال أبو الأشبال : « إسناده صحيح » وانظر بقية كلامه . . . ثم قال والحديث سبق معناه من أوجه غير هذا الوجه (٤٨٧٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٣٥٩ ، ٥٥٤٦) .

- العائدة أي المترددة بين قطيعين لا تدري أيهما تتبع (النهاية : (٣٢٨/٣) .

(٢) : أورده المزي في « تهذيب الكمال » (٨٢/٨) في ترجمة خالد بن سعيد ، وفيه : « قال مكى بن عبدان : حدثنا مسلم بن الحجاج قال : حدثنا الحلواني قال : حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا خالد بن سعيد ، قيل لمحمد : من ذكرت يا أبا عبد الله ؟ قال الثقة الصدوق المأمون خالد بن سعيد أخو إسحاق بن سعيد ، أ.هـ .

ما أخطأني خميس إلا آتني فيه عبد الله بن مسعود، وما سمعته لشيء قط
يقول سمعت رسول الله ﷺ، حتى كان عشية، فقال: سمعت رسول الله
ﷺ. ثم نكس فرفع بصره أو قال رأسه وإني لأنظر إليه، فذكر الحديث (١)

٨ - حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا مسلم بن أخضر عن ابن عون، عن

محمد أن أنس بن مالك كان إذا حدث عن النبي ﷺ حديثاً، كان يقول
أو كما قال (٢)

٩ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا الفضل بن موسى، حدثنا

الحسين بن واقد عن الرديني بن أبي مجلز عن أبيه، عن قيس بن عباد، قال:
سمعت عمر يقول من سمع حديثاً فرد كما سمع فقد سلم (٣).

١٠ - حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حدثنا مروان

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٢/١) وابن ماجه (١٠/١ رقم ٢٣) من طريق ابن عون وقال
البوصيري في «مصباح الزجاجاة» (٤٦/١) رقم ٩ «هذا إسناد صحيح احتج الشيخان بجميع
رواته» وانظر بقية كلامه. وهو حديث صحيح، وقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

(٢): أخرجه ابن ماجه (١١/١ رقم ٢٤) من طريق ابن عون.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجاة» (٤٦/١ رقم ١٠): «هذا إسناد صحيح على شرط
الشيخين فقد احتجنا بجميع رواته. وقد روينا عن جماعة من الصحابة نحو ما فعله أنس من الحذر
والاحتياط منهم ابن مسعود» اهـ

وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

(٣): أخرجه الخطيب في «الكفاية» ص ١٧٢ من طريق الفضل بن موسى وفيه: «فحدث به»

بدل «فرد».

الدمشقي عن الليث بن سعد حدثني بكير بن الأشج، قال : قال : لنا بسر بن سعيد : اتقوا الله وتحفظوا من الحديث ، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ ويحدثنا عن كعب ثم يقوم فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب ، وحديث كعب عن رسول الله ﷺ (١)

١١- حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وابن رافع ، وعبد بن حميد قالوا أنبأنا عبدالرزاق ، أنبأنا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن بن عبد الله عن ابن عباس ، قال : فلما ارتقى عمر المنبر أخذ المؤذن في أذانه ، فلما فرغ من أذانه قام عمر ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أما بعد، فإنني أريد أن أقول مقالة قد قدر أن أقولها ، لأدري لعلها بين يدي أجلي فمن وعائها وعقلها وعلمها وحفظها فليحدث بها حيث ينتهي به ، ومن خشي ألا يعيها فإنني لا أحل لأحد أن يكذب عليّ (٢)

١٢- حدثنا أبو بكر بن نافع ثنا عمر بن علي عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثم لقيت عبد الله بن عمرو على رأس الحول ، فسألته ، فرد علي الحديث كما حدث . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « والله عز وجل لا ينتزع العلم » (٣)

(١) : أورده الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٤٣٦/٢) . تحقيق المنجد والآخرين ١٩٥٦ -

القاهرة .

(٢) : أورده البخاري في صحيحه (١٤٤/١٢ رقم ٦٨٣٠) من طريق الزهري مطولاً .

والخطيب في « الكفاية » ص ١٦٦ ، وابن سعد في الطبقات (٢٨٦/٣) وأحمد في المسند (٥٥/١)

(٣) : أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٥٨/٤ رقم ١٣/١٤/٢٦٧٣) مطولاً . وأخرجه

البخاري (١٩٤/١ رقم ١٠٠) والترمذي (٤١١/٧ - مع التحفة) من طريق هشام بن عروة عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو بن العاص به .

١٣ - حدثنا إسحاق ، أنا مروان ، يعني ابن معاوية ثنا الأعمش عن
عمارة بن عمير قال : إن كان أبو معمر عبد الله بن سخبرة ليلحق أبا برزة أن
يسمع منه .

١٤ - حدثنا عمرو الناقد ، ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية
قال : « كنا نرد نافعاً عن اللحن في أبي إلا الذي سمع » (١) .

١٥ - حدثنا الحلواني ، حدثنا سليمان بن حرب و عارم قالا : ثنا
حماد بن زيد عن أشعث عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال : « صلى بنا
مسلمة بن مخلد صلاة الصبح فقرأ بالبقرة فما أسقط منها ألفاً ولا واوا وأنا
يومئذ غلام يافع » .

١٦ - قلت لمحمد بن مهران الرازي : أحدثكم حاتم بن إسماعيل ، ثنا
أسامة بن زيد عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال : قلت لسالم بن
عبد الله في أي الشق كان ابن عمر يشعر بدنته ؟ قال في الشق الأيمن فأبيت
نافعاً فقلت : في أي الشق كان ابن عمر يشعر بدنته ؟ قال : في الشق الأيسر ،
فقلت : إن سالماً أخبرني أنه كان يشعر في الشق الأيمن فقال نافع : وهل سالم
إنما أتى بيدتين مقرونتين صغيرتين ، ففرق أن يدخل بينهما ، فأشعر هذه في
الأيمن ، وهذه في الأيسر فرجعت إلى سالم فأخبرته بقول نافع ، فقال : صدق
نافع ، عليكم بنافع ، فإنه أحفظ لحديث عبد الله ، فأقر به محمد بن مهران (٢)

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٦/٩) رقم (٦٥٠٩) . وليس فيه : « إلا الذي سمع »

من طريق سفيان بن عيينة

وأورده ابن عبد البر في « الجامع » (٨١/١) وعزاه لابن أبي شيبة .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٢/٥) .

١٧ - حدثنا محمد بن أبي عامر ، ثنا سفيان عن ابن شبرمة ، قال :

قال الشعبي : ما جالست أحدا منذ عشرين سنة حدث بحديث إلا وأنا أعلم به منه . ولقد نسيت من العلم ما لو قد حفظه أحد من الناس كان به عالما (١)

١٨ - حدثنا ابن عمر ، ثنا سفيان عن ابن شبرمة ، قال : قال الشعبي

لشباك أرد عليك ؟ ما قلت لأحد قط : رد علي (٢)

١٩ - حدثنا عبد بن حميد ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، قال : قال

قتادة : لسعيد : احفظ علي المصحف ، قال : فافتح سورة البقرة فقرأها حتى ختمها ، ثم قال : هل أسقطت شيئا قال سعيد : لا ، فقال : أنا لصحيفة جابرا أحفظ مني لسورة البقرة ، وما قرئ علي إلا مرة (٣)

٢٠ - حدثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا عفان بن مسلم . ثنا بشر بن

المفضل حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري قال : ما استعدت حديثا قط ، ولا شككت في حديث قط إلا حديثا واحدا فسألت صاحبي فإذا هو كما حفظت (٤)

(١) أورده الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٩/١٢)

(٢) : أنظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٢٣/٦)

(٣) انظر التاريخ الكبير للبخاري (١٨٦/٧)

(٤) : أخرجه الذهبي في تذكرة الحفاظ (١١١/١) من طريق بشر بن المفضل ، ثنا عبد الرحمن

ابن إسحاق عن الزهري به

٢١- **حدثنا** محمد بن عباد ، ثنا سفيان عن عمر قال : ما رأيت أحدا أبصر بالحديث من الزهري .

٢٢- **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا شعبة ، قال : حدثني رجلاان صادقان من لباب الحديث عمران بن حدير وسليمان التميمي .

٢٣- **حدثنا** الحلواني ، حدثنا شبابة حدثنا شعبة قال : شك بن عون أصدق عندي من حديث آخر عندكم صدوق صدوق (١)

٢٤- **حدثنا** الوليد بن شجاع قال : سمعت علي بن مسهر يذكر عن سفيان قال : حفاظ الناس أربعة : يحيى بن سعيد الأنصاري وإسماعيل بن أبي خالد ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، وعاصم الأحول (٢) .

٢٥- **حدثنا** محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع قال : سمعت شعبة يقول : سفيان الثوري أحفظ مني وما حدثني عن شيخ إلا وإذا سألت الشيخ ، حدثني علي ما قال سفيان (٣) .

(١) : انظر تذكرة الحفاظ للذهبي (١/١٥٦) وفيه شك ابن عون أحب إلى من يقين غيره .

(٢) : انظر مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧٧) .

(٣) : أورده ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (ص ٦٧) من طريق أبي داود الطيالسي

عن شعبة نحوه

٢٦ - حدثنا الوليد بن شجاع ، قال ذهبت مع سفيان إلي هشام بن

عروة ، فجعل سفيان يسأل هشاماً ، وهشام يحدثه حتى إذا فرغ قال له
سفيان : أعيدها عليك ، فأعادها عليه ، ثم قام سفيان ، وأذن لأصحاب
الحديث ، فدخلت معهم ، فجعل إذا حدث أرادوا الإملاء فقال لهم هشام :
احفظوا كما حفظ صاحبكم ، قالوا : لا نقدر أن نحفظ كما حفظ .

٢٧ - حدثنا الحلواني ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد قال :

كان ابن عون يسألني : كيف قال أيوب كذا ؟ فأخبره ، فإن كان خالفه ترك
ابن عون ذلك الحديث ، فأقول له : لم تتركه ؟ فيقول : إن أيوب كان أعلمنا
بالحديث .

٢٨ - حدثنا حجاج بن الشاعر ، سمعت أبا أسامة يقول : اختلف

الأعمش وطلحة في حديث ، فقال للأعمش : رأيت لو أنك سمعته سبعا
وسمعته مرة أينما كان أحفظ ؟ قال : أنت .

٢٩ - قال ابن عيينة : ما رأيت قط أثبت من عبد الكريم ، قال عبد

الرحمن : فتادة أحفظ من خمسين مثله ، قال : دخلت على أبي موسى وهو
يحتجم ليلاً . . . وساقه .

وهارون الأعور كان صدوقاً حافظاً . وذكر حفظ شعبة وزهير بن

معاوية .

٣٠ - حدثنا الحلواني ، قال : سمعت يزيد بن هارون يقول :

أدركت البصرة وإذا اختلفوا في حديث نطقوا بكتاب عبد الوارث .

٣١ - قال قتادة : لا تقل فلان أحفظ الناس ، والله أعلم ، ولكن قل

هو أثبت وأعلم وأحفظ ، وذكر عن الزهري .

٣٢ - حدثنا عمرو بن علي ، ثنا عفاة ، قال : كنا عند إسماعيل بن

عليّ جلوساً ، قال : فحدث رجل عن رجل ، فقلت : إن هذا ليس بثبت ،

فقال الرجل : اغتبتته قال إسماعيل : ما اغتبتته ، ولكنه حكم ، إنه ليس

بثبت (١) .

٣٣ - حدثنا حجاج بن الشاعر ، قال : ثنا شبابة ، قال شعبة : قد

لقيت شهراً فلم اعتد به .

٣٤ - حدثنا حجاج ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد قال :

قال أيوب : إن لي جاراً ثم ذكر من فضله ولو شهد على تمرتين ما رأيت

شهادته جائزة .

٣٥ - حدثني محمد بن المثني قال : قال لي عبد الرحمن بن مهدي

: يا أبا موسى ، أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد ، قلت : يا أبا سعيد ، هم

يقولون أنك تحدث عن كل أحد قال : عمن أحدث ؟ فذكرت له محمد بن

راشد المكحولي ، فقال لي : احفظ عني الناس ثلاثة ، رجل حافظ متقن ،

فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهم ، والغالب على حديثه الصحة فهو لا يترك

ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس وآخر الغالب على حديثه

الوهم ، فهذا يترك حديثه (٢) .

(١) : أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٢٦/١) ، والخطيب في الكفاية (ص ٤٣) .

(٢) : أخرجه الخطيب في الكفاية (ص ١٤٣) مختصراً .

* سمعت أبا الحسين مسلم بن الحجاج يقول : وقد ذكرنا من مذاهب أهل العلم وأقوايلهم في درجات الحفاظ من وعاء العلم ونقال الأخبار والسنن والآثار ، ما يستدل به ذو اللب على تفاوت أحوالهم ومنازلهم في الحفظ وبأسبابه ، فيعلم أن منهم المتوقفي المتقن لما حصل من علم وما أدى منه إلى غيره ، وإن منهم من هو دونه في رداءة الحفظ والتساهل فيه ، وإن منهم المتوهم فيه غير المتقن ، فهذا كما يجب حاملا حين يحمل أو حاكيا حين يحكي ، وقد اشترط ان النبي ﷺ على سامع حديثه ومبلغه ، حين دعا له أن يعيه ، ويحفظه ثم يؤديه كما سمعه فالمؤدي لذلك بالتوهم غير التيقن مؤدٍ على خلاف ما شرط النبي ﷺ ، وغير داخل في جزيل ما يرجى من إجابة دعوته عليه ، والله أعلم .

فإن كان المؤدي جاء بخبر عن الرسول ﷺ بالتوهم ، قد أزال معنى الخبر بتوهمه عن الجهة التي قاله بنقصان فيه أو زيادة ، حتى يصير قائلا علي رسول الله ﷺ لا يعلم ، لم يؤمن عليه الدخول فيما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ في قوله : « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » (١)

(١) : وهو حديث متواتر .

ورد من حديث أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وأبي عبيدة بن الجراح ، وعبد الله بن مسعود . وعمار بن ياسر ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري) ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، ومعاوية بن أبي سفيان . وأسامة بن زيد بن حارثة ، وأبي هريرة . وأبي سعيد الخدري ، =

لأن عليه أن يعلم أن عمل التوهم في نقل خبر النبي ﷺ محرم ، فإذا علم ذلك ثم لم يتحاش من فعله فقد دخل في باب تعمد الكذب ، فإن كان لم يعلم تحريم ذلك فهو جاهل لما يجب عليه ، والواجب عليه تعلم تحريمه والانزجار عن فعله .

* وسند ذكر الآن إن شاء الله الأحاديث المنقولة الموسومة عند أهل العلم بالأغاليط فيها ، في أسانيدها ومتونها حديثاً حديثاً ، ونخبر فيها بالعلل التي من أجلها صارت أخبار أغاليط ، بشرح وجوهنا به وأشباهاها لمن أراد معرفتها ، إن وفق الله لجمعها وبالله توفيقنا ، وإليه مرجعنا .

= وحذيفة بن اليمان ، وجابر بن عبدالله الأنصاري ، وأبي قتادة الأنصاري ، والبراء بن عازب الأنصاري ووزيد بن أرقم الأنصاري وأنس بن مالك ، والمغيرة بن شعبة ، وسمرة بن جندب ، وصهيب بن سنان ، وسلمة بن الأكوع ، والسائب بن يزيد ، وعمرو بن حريث ، وعمرو بن عبسة ، وأبي أمامة الباهلي ، وعقبة بن عامر الجهني ، وبريدة بن الحصيب الأسلمي ، ورافع بن خديج ، وخالد بن عرفطة ، وأوس بن أوس الثقفي ، والنواس بن سميان الكلابي ، وطارق بن أشيم الأشجعي ، وعمر بن مرة الجهني ، ويعلى بن مرة الثقفي ، وقيس بن سعد بن عبادة ، والعرس بن عميرة الكندي ، وعمران بن حصين الخزاعي ، وأبي موسى الغافقي ، والمنقع التميمي ، ووائل بن الأسقع ، وسلمان الفارسي ، ونبيط بن شريط ، ومعاذ بن جبل ، وعبد الله بن زغب ، وأبي ذر الغفاري ، وعتبة بن غزوان ، وكعب بن قطبة ، وجابر بن حابس العبدي ، وسعد بن المدحاس ، وعائشة أم المؤمنين

(انظر « نظم المتناثر من الحديث المتواتر » للكتاني ص ٢٠ - ٢٤ . و « قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة » للسيوطي ص ٢٣ - ٢٧ . و « لقط اللآليء المتناثرة في الأحاديث المتواترة » للزبيدي ص ٢٦١ - ٢٨٢) .

* سمعت مسلماً يقول :

ذِكْرُ الْخَبَارِ الَّتِي نُقِلَتْ عَنِ الْفُلَط

فِي مُتُونِهَا

٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر

قالا : ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل ، قال : سمعت حجراً أبا القيس يقول :
حدثني علقمة بن وائل عن وائل عن النبي ﷺ . وثنا إسحاق ، أنا أبو عامر ،
ثنا شعبة عن سلمة ، سمعت حجراً أبا العنيس يحدث عن وائل بن حجر عن
النبي ﷺ بهذا الحديث ، كلهم عن شعبة عن سلمة عن حجر ، عن
علقمة عن وائل ، إلا إسحاق عن أبي عامر ، فإنه لم يذكر علقمة ، وذكر
الباقون كلهم علقمة (١).

(١) : قال ابن حجر في التلخيص (٢٣٧/١) : . . . قال الترمذي في جامعه - (٢٨/٢) - رواه
شعبة عن سلمة بن كهيل ، فأدخل بين حجر ووايل ، علقمة بن وائل ، فقال : « وخفض بها صوته »
قال : وسمعت محمداً - أي البخاري - يقول : حديث سفيان أصح ، وأخطأ فيه شعبة في
مواضع ، قال : عن حجر أبي العنيس ، وإنما هو أبو السكن ، وزاده فيه علقمة وليس فيه علقمة ،
وقال : « خفض بها صوته » وإنما هو « ومد بها صوته » وكذا قال : أبو زرعة ، قال : الترمذي
(٢٩/٢) - وروى العلاء بن صالح عن سلمة نحو رواية سفيان ، وقال أبو بكر الأثرم : اضطرب فيه
شعبة في إسناده ومنتنه ، ورواه سفيان فضبطه ، ولم يضطرب في إسناده ولا في منتنه ، وقال
الدارقطني - (٣٣٤/١) « يقال : وهم فيه شعبة » وقد تابع سفيان ، محمد بن سلمة بن كهيل ، عن
أبيه ، وقال ابن القطان : اختلف شعبة ، وسفيان فيه ، فقال شعبة : « خفض » ، وقال الثوري :
« رفع » . وقال شعبة : « حجر أبي العنيس » . وقال الثوري : « حجر بن عنيس » و صوب البخاري ، =

* سمعت مسلماً قال : أخطأ شعبة في هذه الرواية حين قال :

وأخفى صوته وسند كره إن شاء الله روايته من حديث شعبة فيها فأصابه .

٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب وإسحاق بن

إبراهيم فقالوا : ثنا وكيع ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر بن

عنبس عن وائل ، قال : سمعت النبي ﷺ قرأ : ولا الضالين ، قال : آمين ، يمد

بها صوته (١)

وأبوزرعة قول الثوري . وما أدري لم لم يصوبا القولين حتى يكون حجر بن عنبس هو أبو العنبس ؟ قلت : وبهذا جزم ابن حبان في الثقات - (١٧٧/٤) - ، أن كنيته كاسم أبيه ، ولكن قال البخاري إن كنيته أبو السكن ، ولا مانع أن يكون له كنيتان ، قال : واختلفا أيضاً في شيء آخر ، فالثوري يقول : حجر عن وائل . وشعبة يقول : حجر عن علقمة بن وائل عن أبيه ، قلت : لم يقف ابن القطان على ما رواه أبو مسلم الكجي في سننه : حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل عن حجر عن علقمة بن وائل ، عن وائل قال : وقد سمعه حجر من وائل ، قال : صلى النبي ﷺ فذكر الحديث . وهكذا رواه أبو داود والطيالسي في مسنده (ص ١٣٨ رقم ١٠٢٤) - عن شعبة عن سلمة سمعت حجراً أبا العنبس سمعت علقمة بن وائل عن وائل قال : وسمعت من وائل فبهذا تنتفي وجوه الإضطراب عن هذا الحديث ، وما بقي إلا التعارض الواقع بين شعبة ، وسفيان في الرفع والخفض ، وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة ، فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح والله أعلم . ١ هـ .

قلت : بل رجح الشيخ العظيم آبادي في «التعليق المغني على سنن الدار قطني» (١/٣٣٦ -

٣٣٧) رواية سفيان من ستة وجوه فانظرها فإنها مفيدة .

(١) : أخرجه أبو داود (١/٥٧٤ رقم ٩٣٢) والترمذي (٢/٢٧ رقم ٢٤٨) والدارقطني

(١/٣٣٣ - ٣٣٤ رقم ١) . قال الترمذي : حديث وائل بن حجر حديث حسن وقال ابن حجر في

«الكافي الشافي» رقم (١٠) : إسناده حسن ، وقال في «التلخيص» (١/٢٣٦) سنده صحيح .

وقال الدارقطني : صحيح وانظر تلخيص الحبير (١/٢٣٦ - ٢٣٧) .

٣٨ - حدثنا أبو كريب ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك عن سماك ،
عن علقمة عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يجهر بآمين (١)

* سمعت مسلماً يقول : قد تواترت الروايات كلها أن النبي ﷺ
جهر بآمين وقد روي عن وائل ما يدل على ذلك (٢)

٣٩ - حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك بن أنس عن ابن
شهاب عن شعبة وأبي مسلمة أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ
قال : « إذا أمن الإمام فأمنوا . فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له » (٣)
* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر الأحاديث التي نقلت على الغلط في متونها) :

٤٠ - حدثنا أحمد بن يونس . ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق قال : سألت
الأسود بن يزيد عما حدثت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ، قالت : كان
ينام أول الليل ، ويحيي آخره ، وإن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته
ولم يمس ماء حتى ينام (٤) .

(١) انظر التعليقة رقم (١) السابقة .

(٢) : أخرجه الدارقطني (١/٣٣٤ - ٣٣٥ رقم ٥) من طريق إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن
أبيه قال : صليت خلف رسول الله ﷺ قال : فلما قال : ولا الضالين ، قال : آمين ، مد بها صوته .
هذا إسناد صحيح . قلت : وأخرجه ابن ماجه من الطريق نفسه (١/٢٧٨ رقم ٨٥٥) وصححه
الألباني في صحيح ابن ماجه .

(٣) : أخرجه البخاري (٢/٢٦٢ رقم ٧٨٠) ومسلم (١/٣٠٧ رقم ٧٢/٤١٠)

(٤) : أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٣) من طريق أبي إسحاق ، وفيه : « كان رسول الله ﷺ
يجنب ثم ينام ولا يمس ماء حتى يقوم بعد ذلك فيغتسل » وانظر « علل الحديث » لابن أبي حاتم
(١/٤٩ رقم ١١٥) .

* سمعت مسلماً يقول : فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة ،

وذلك أن النخعي وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق

٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن علية ووكيع وغندر عن

شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه (١) .

٤٢ - حدثنا ابن نمير ، ثنا أبي ، ثنا حجاج عن عبد الرحمن بن

الأسود عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يجنب ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام حتى يصبح (٢) .

٤٣ - حدثنا يحيى بن يحيى وابن رمح وقتيبة ، عن الليث عن ابن

شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة : « أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام » (٣)

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨/١ رقم ٣٠٥/٢٢) وابن ماجه (١٩٤/١ رقم ٥٩١) من هذا الطريق

وأخرجه النسائي (١٣٨/١ رقم ٢٥٥) وأبو داود (١٥١/١ رقم ٢٢٤) وابن خزيمة (١٠٧/١

رقم ٢١٥) كلهم من طريق شعبة ، عن الحكم عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، به

قلت : وفي الباب عن جابر وعمار بن ياسر ، وابن عباس وأم سلمة ، وميمونة بنت سعد وعدي

ابن حاتم ، وعبد الله عمرو بن العاص ، وأبي هريرة . انظر تخريجها في كتابنا « إرشاد الأمة إلى فقه

الكتاب والسنة » جزء الطهارة .

(٢) : أخرجه مسلم (٢٤٨/١ رقم ٣٠٥/٢٢) من طريق الأسود .

(٣) : أخرجه مسلم (٢٤٨/١ رقم ٣٠٥/٢١) من هذا الطريق .

- وأخرجه ابن ماجه (١٩٣/١ رقم ٥٨٤) من طريق محمد بن رُمح المصري أنبأنا الليث ابن =

* سمعت مسلما يقول :

(ومن الأخبار المنقولة على الوهم في المنن دون

الإسناد) :

٤٤ - حدثنا الحسن الحلواني ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح عن ابن شهاب ، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، أخبره أنه بلغه أن النبي ﷺ صلى ركعتين ، ثم سلم ، فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو يا رسول الله : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لم تقصر الصلاة ولم أنس » . قال ذو الشمالين : قد كان ذلك يا رسول الله ، فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال : أصدق ذو اليمين ؟ قالوا نعم فقام رسول الله ﷺ فأتى ما بقي من الصلاة ولم يسجد السجدة التي تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقيه الناس (١) .

٤٥ - قال ابن شهاب ، وأخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة ،

وأبوسلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ، وأبو بكر ابن عبد الرحمن ، وعبيد

= سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة به .

- وأخرجه النسائي (١/١٣٩ رقم ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨) . من يونس عن الزهري . .

- وأخرجه أبو داود (١/١٥٠ رقم ٢٢٢) وابن خزيمة (١/١٠٧ رقم ٢١٣) من طريق سفيان عن

الزهري ..

وانظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، (١/٣٨٠-٣٨١) للمباركفوري و« عارضة

الأحوذى » لابن العربي المالكي (١/١٨١-١٨٢)

(١) : أخرجه أبو داود (١/٦١٦ رقم ١٠١٣) من طريق صالح . . وهو مرسل لأن أبا بكر هذا

تابعي .

الله بن عبد الله (١) .

* سمعت مسلما يقول : وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي الـيدين وهم غير محفوظ لظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا .

٤٦ - حدثنا عمرو الناقد ، ثنا سفيان ، ثنا أيوب سمعت ابن سيرين ،

يقول : سمعت أبا هريرة ٠٠٠ وساقه في هذا (٢)

٤٧ - حدثنا أبو كريب ، ثنا أبو أسامة ، ثنا عبيد الله عن نافع ، عن

ابن عمر (٣) .

٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد

الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران (٤) كل هؤلاء ذكروا في

حديثهم أن رسول الله ﷺ حين سها في صلاته يوم ذي الـيدين سجد

سجدتين بعد أن أتم الصلاة .

(١) : أخرجه أبو داود (٦١٦/١ رقم ١٠١٢) وهو حديث ضعيف . وقد ضعفه الألباني في

ضعيف أبي داود .

(٢) : أخرجه مسلم (٤٠٣/١ رقم ٩٧/٥٧٣) من هذا الطريق

- وأخرجه البخاري (٢٠٥/٢ رقم ٧١٤) من طريق أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي

هريرة ، به

(٣) : أخرجه أبو داود (٦١٨/١ رقم ١٠١٧) وابن ماجه (٣٨٣/١ رقم ١٢١٣) . من هذا

الطريق وهو حديث صحيح وقد صححه الألباني في صحيح أبي داود وابن ماجه :

(٤) : أخرجه مسلم (٤٠١/١ رقم ١٠١ رقم ٥٧٤) من هذا الطريق .

وأخرجه أبو داود (٦٣٠/١ رقم ١٠٣٩) والترمذي (٢٤٠/٢ رقم ٣٩٥) وابن حبان =

*** سمعت مسلما يقول :** فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليمين أن الزهري واهم في روايته أن يضاد ذلك في خبره من فعل رسول الله ﷺ .

*** سمعت مسلما يقول :**

(الخبر المنقول على الوهم في متنه) :

٤٩ - حدثني حسن الحلواني وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي قالا : ثنا عبيدالله بن عبد المجيد ، ثنا كثير بن زيد ، حدثني يزيد بن أبي زياد عن كريب عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فاضطجع رسول الله ﷺ في طول الوسادة ، واضطجعت في عرضها ، فقام رسول الله ﷺ فتوضأ ونحن نيام (١) ثم قام فصلى ، فقامت عن يمينه ، فأخذني فجعلني عن يساره فلما صلى قلت : يا رسول الله ﷺ . . . وساقه .

*** سمعت مسلما يقول :** وهذا خبر غلط غير محفوظ لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك أن ابن عباس إنما قام عن يسار رسول الله ﷺ فحوله حتى أقامه عن يمينه وكذلك سنة رسول الله ﷺ في

= في الإحسان (١٥٥/٤ رقم ٢٦٦٠) و(١٥٦/٤ رقم ٢٦٦٢) وابن خزيمة (١٣٤/٢ رقم ١٠٦٢) وابن الجارود في المنتقى (رقم ٢٤٧) ، والحاكم (٣٢٣/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٥٥/٢) والبغوي في شرح السنة (٢٩٧/٣) من طريق خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب عن عمران . . .

وهو حديث ضعيف شاذ . انظر الإرواء (١٢٨/٢ رقم ٤٠٣)

(١) : في المخطوط « قيام » ولعل الصواب ما أثبتناه .

سائر الأخبار عن ابن عباس أن الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام لا عن يساره .

*** سمعت مسلماً يقول : وسند كـر - إن شاء الله - رواية أصحاب**

كريب عن كريب عن ابن عباس (١) ، ، ، ، ، ، ثم نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس عن ابن عباس بموافقتهم كريباً .

٥٠- حدثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن

كريب ، عن ابن عباس ، أنه بات ليلة عند ميمونة ، فقام رسول الله ﷺ من

الليل فتوضأ ، قال ابن عباس ، فقامت فصنعت مثل ما صنع النبي ﷺ ثم

جئت فقامت عن يساره فجعلني عن يمينه (٢) ومخرمة بن سليمان عن كريب

(٣) ، وسلمة بن كهيل عن أبي رشدين (٤) وسلمة عن كريب (٥) ، وسالم بن

أبي الجعد عن كريب ، وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(٦) وأيوب عن عبد الله عن أبيه (٧) والحكم عن سعيد بن جبير (٨)

(١) : هنا نقص في المخطوط .

(٢) : أخرجه البخاري (١/٢٣٨ رقم ١٣٨) . ومسلم (١/٥٢٨ رقم ١٨٦/٧٦٣) .

(٣) : أخرجه البخاري (٢/١٩١ رقم ٦٩٨) ، ومسلم (١/٥٢٦ رقم ١٨٢/٧٦٣) .

(٤) : أخرجه مسلم (١/٥٢٩ رقم ١٨٨/٧٦٣) .

(٥) : أخرجه مسلم (١/٥٢٨ رقم ١٨٧/٧٦٣) .

(٦) : أخرجه البخاري (١٠/٣٦٣ رقم ٥٩١٩) وأبو داود (١/٧: ٤ رقم ٦١١) .

(٧) : أخرجه النسائي (٢/٨٧ رقم ٨٠٦) .

(٨) : أخرجه البخاري (١/٢١٢ رقم ١١٧) و(٢/١٩٠ رقم ٦٩٧) .

وابن جريج عن عطاء^(١) وقيس بن سعد عن عطاء^(٢) وأبي نضرة عن ابن عباس ، والشعبي عن ابن عباس^(٣) وطاووس عن عكرمة عن ابن عباس
*** سمعت** أبا الحسن يقول : فقد صح بما ذكرنا من الأخبار الصحاح
عن كريب وسائر أصحاب ابن عباس أن النبي ﷺ أقامه عن يساره وهم
وخطأ غير ذي شك .

٥١- وكالذي صح عن ابن عباس أن النبي ﷺ أقامه عن يمينه : رواية
جابر بن عبد الله^(٤) عن النبي ﷺ في قصة أبي حذرة عن عبادة بن الصامت
ابن عبادة : أتينا جابرا فقال : قام رسول الله ﷺ فصلى ثم جثت فقامت عن
يسار رسول الله فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، ثم جاء جبار
بن صخر ، ققام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بأيدينا جميعا فدفعنا حتى
أقامنا خلفه ، وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر^(٥) .

*** سمعت** مسلما يقول :

(**ومن الأخبار التي يهم فيها بعض ناقليها**) :

٥٢- حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب ومحمد بن حاتم ، قالوا : ثنا
معاوية عن هشام عن أبيه ، عن زينب ، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ أمرها
أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة^(٦) .

(١) : أخرجه مسلم (١/٥٣١ رقم ١٩٢/٧٦٣) .

(٢) : أخرجه مسلم (١/٥٣١ رقم ١٩٣/٧٦٣) .

(٣) : أخرجه البخاري (٢/٢١٣ رقم ٧٢٨) وابن ماجه (١/٣١٢ رقم ٩٧٣) .

(٤) : أخرجه مسلم (٤/٢٣٠١ رقم ٧٤) .

(٥) : أخرجه مسلم (١/٥٣٢ رقم ١٩٦/٧٦٦) .

(٦) : أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٩١) من طريق أبي معاوية ، قال : ثنا هشام بن عروة عن

أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة : أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح
يوم النحر بمكة .

* **سمعت** مسلماً يقول : وهذا الخبر وهم من أبي معاوية لا من غيره ، وذلك أن النبي ﷺ صلى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة وتلك سنة رسول الله ﷺ فكيف يأمر أم سلمة أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة ، وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة !!

* **سمعت** مسلماً يقول : هذا خبر محال ، ولكن الصحيح من روى هذا الخبر عن أبي معاوية وهو أن النبي ﷺ أمر أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة ، وكان يومها . . فأحب أن توافي .

وإنما أفسد أبو معاوية معنى الحديث حين قال (١) : توافي معه (٢) .

* **سمعت** مسلماً يقول : وسند ذكر إن شاء الله رواية أصحاب هشام عن هشام هذا الحديث ليتبين من صواب مصيبتهم فيه وخطأ مخطئهم .

٥٣- حدثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان ، ثنا هشام عن أبيه أن رسول الله ﷺ أمر أم سلمة أن تصلي الصبح يوم النحر بمكة وكان يومها ، فأحب أن توافقه . وروى هذا الحديث عبدة عن هشام ، ويحيى عن هشام ، فالرواية الصحيحة من هذا الخبر ما رواه الثوري عن هشام ، وقد روى وكيع أيضاً فوهم فيه كنحو ما وهم فيه أبو معاوية .

٥٤- حدثنا أبوبكر ، ثنا وكيع ، عن هشام عن أبيه ، عن النبي ﷺ أمر أم سلمة أن توافيه صلاة الصبح بمنى (٣) .

(١) : في المخطوط « قالوا » والصواب ما أثبتناه .

(٢) : في المخطوط : « يوافي مكة » ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٣) : أورده الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٢٢١/٢) ، قال أحمد ، وقال وكيع ، عن

هشام ، عن أبيه مرسل أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة أو نحو هذا .

* سمعت مسلماً يقول : وسبيل وكيع كسبيل أبي معاوية أن النبي ﷺ يوم النحر بالمزدلفة ، دون غيرها من الأماكن لا محالة .

* سمعت مسلماً يقول : ومن فاحش الوهم لابن لهيعة .

٥٥- حدثنا زهير بن حرب ، ثنا إسحاق بن عيسى ، ثنا ابن لهيعة قال : كتب إلى موسى بن عقبة يقول : حدثني بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد . قلت لابن لهيعة : مسجد في بيته ؟ قال : مسجد الرسول ﷺ (١) .

* سمعت مسلماً يقول : وهذه رواية فاسدة من كل جهة ، فاحش خطأها في المتن والإسناد جميعاً ، وابن لهيعة المصحف في متنه المغفل في إسناده .

وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بخصوصه أو حصير يصلي فيها ، وسنذكر صحة الرواية في ذلك إن شاء الله .

٥٦- حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا بهز بن أسد ، ثنا وهيب ، حدثني موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي ﷺ اتخذ حُجْرَةً في المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ، ثم فقدوا صوته ليلة ، وظنوا أنه قد نام ، فجعل بعضهم يتنحنح بأن يخرج إليهم وساقه (٢) .

(١) : أخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٥) من طريق إسحاق بن عيسى

(٢) : أخرجه البخاري (٢٦٤/١٣ رقم ٧٢٩٠) وأحمد في المسند (١٨٢/٥) من طريق

٥٧ - حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عبد الله بن

سعيد ، ثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ، قال : احتجر رسول الله ﷺ بخصفة (١) أو حصير (٢) ، فخرج رسول الله ﷺ .

* سمعت مسلماً يقول : الرواية الصحيحة في هذا الحديث ما ذكرنا

عن وهيب ، وذكرنا عن عبد الله بن سعيد عن أبي النضر . وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكره ، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث ، أو عرض عليه .

فإذا كان أحد هذين : - السماع أو العرض - فخليق أن لا يأتي صاحبه التصحيف القبيح وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش إن شاء الله .

وأما الخطأ في إسناد رواية ابن لهيعة فقله : كتب إلى موسى بن عقبة يقول : حدثني بشر بن سعيد ، وموسى إنما سمع هذا الحديث من أبي النضر يرويه عن بشر بن سعيد .

* سمعت مسلماً يقول :

(ومن الأخبار المنقولة على الوهم في الإسناد والمنن جميعاً) :

٥٨ - حدثنا أبو بكر أنبأنا أبو خالد عن أيمن عن أبي الزبير ، عن جابر

(١) : في المخطوط : « بخصر » والتصويب من صحيح مسلم .

(٢) : أخرجه مسلم (١/٥٣٩ رقم ٢١٣/٧٨١) من هذا الطريق .

عن النبي ﷺ أنه كان يقول : بسم الله وبالله والتحيات لله . قال أبو الحسن : هذه الرواية من التشهد ، والتشهد (١) غير ثابت الإسناد ، والمتن جميعاً والثابت ما رواه الليث وعبد الرحمن بن حميد ، فتابع فيه في بعضه فيما :

٥٩ - حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، وثنا أبو بكر ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا عبد الرحمن بن حميد ، حدثني أبو الزبير ، عن طاووس عن ابن عباس قال :
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن (٢) :

*** سمعت مسلماً يقول :** فقد اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير عن طاووس وروى الليث فقال : عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ، وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن ، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد (بسم الله وبالله) فلما بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث ، بخلاف الليث وعبد الرحمن إياه دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن فلا يثبت ما زاد فيه . وقد روى التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدة صحاح ، فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته قوله : بسم الله وبالله ، وما زاد في آخره من قوله : أسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار ، والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم .

(١) : في المخطوطات الرواية من المشهورة ، والشهرة ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) : أخرجه مسلم (٣٠٢/١ رقم ٤٠٣/٦٠) وأبو داود (٥٩٦/١ رقم ٩٧٤) والترمذي

(٢/٨٣ رقم ٢٩٠) والنسائي (٢/٢٤٢ رقم ١١٧٤) .

* سمعت مسلما يقول :

(ومن الأخبار التي رويت على الغلط والتصنيف) :

٦٠- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض ، عن أبي سعيد ، قال : كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ يعني الحد .

* سمعت أبا الحسن يقول : هذا خبر صحف فيه قبيصة ، وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض ، قال : كنا نوريه (١) على عهد رسول الله ﷺ يعني في الطعام وغيره في زكاة الفطر ، فلم يقر قراءته فقلب قوله إلى أن قال : نورثه ، ثم قلب له معنى ، فقال يعني الحد .

* سمعت مسلما يقول :

(ومن الحديث الذي في متنه وهم) :

٦١- حدثنا ابن نمير ، ثنا أبي ، ثنا حجاج عن نافع عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : من أعتق نصيبا له في عبد ضمن لأصحابه في ماله ، وإن كان موسرا ، وإن لم يكن له مال بذل العبد .

روى هذا الخبر غير واحد هذه الرواية عن نافع في : استسعاء العبد فأعتق . والدليل على خطئه اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع على ذكرهم في الحديث ، المعنى الذي هو ضد السعاية ، وخلاف الحفاظ المتقين لحفظهم ، بين ضعف الحديث من غيره . وسند كرا إن شاء الله ما روى الحفاظ من أصحاب نافع بخلاف من قدمنا روايته في هذا الخبر .

(١) : في المخطوطه كنا نورثه ولعل الصواب ما أثبتناه .

٦٢ - حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن نافع عن

ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شركاً له في عبد ، فكان

له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاه حصصهم وأعتق

عليه العبد ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » (١) وروى عبيد الله عن نافع بهذا (٢)

وأيوب (٣) ويحيى بن سعيد (٤) وجرير بن حازم (٥) والليث (٦) وابن جريج (٧)

ومعمر (٨) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر . وسفيان بن عيينة ، عن عمرو

(١) : أخرجه البخاري (١٥١/٥ رقم ٢٥٢٢) ، ومسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/١) ، وأحمد

(٢/٢ ، ١١٢ ، ١٥٦) ، وابن الجارود (رقم : ٩٧٠) ، وأبو داود (٢٥٦/٤ رقم ٣٩٤٠) ، والبيهقي في

السنن الكبرى (١٠/٢٧٤) ، وابن ماجه (٢/٨٤٤ رقم ٢٥٢٨) .

(٢) : أخرجه البخاري (١٥١/٥ رقم ٢٥٢٣) ، ومسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) ،

وأبو داود (٢٥٧/٤ رقم ٣٩٤٣) ، وأحمد (٢/٥٣ ، ١٤٢) .

(٣) : أخرجه البخاري (١٥١/٥ رقم ٢٥٢٤) ، ومسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) ،

وأحمد (٢/١٥) ، والترمذي (٣/٦٢٩ رقم ١٣٤٦) ، والنسائي (٧/٣١٩ رقم ٤٦٩٩) .

(٤) : أخرجه مسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) ، وأحمد (٢/٧٧) .

(٥) : أخرجه مسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) ، وأحمد (٢/١٠٥) .

(٦) : أخرجه مسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) ، والبخاري (١٥١/٥) مختصراً .

(٧) : أخرجه مسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٥٠١/٠٠٠) .

(٨) : أخرجه أبو داود (٤/٢٥٨ رقم ٣٩٤٦) ، والنسائي (٧/٣١٩ رقم ٤٦٩٨) ، والترمذي

(٣/٦٣٠ رقم ١٣٤٧) ، ومسلم (٣/١٢٨٧ رقم ١٥٠١/٥١) .

عن سالم^(١)، وحبیب بن أبی ثابت عن ابن عمر^(٢)، وعبد العزيز عن أهل مكة عن ابن عمر^(٣).

قد ذكر جملة من رواة هذا الخبر عن ابن عمر، وليس في حديث واحد منهم ذكر السعاية إلا الذين قدمنا حديثهم من قبل. وفيما ذكر مالك، وعبيد الله، وأيوب، وجرير بن حازم، في حديثهم: «فإن لم يكن له مال عتق منه» بيان أن السعاية ساقطة عن العبد. وليس حجاج وأشعث والدالاتي عن الصائغ بشيء يعتبر بهم مع الرواية من أحد هؤلاء إذا خالفوا فكيف بهم جميعا، وقد أطبقوا على الخلاف لهم.

فأما ابن أبي ذئب فلم يذكر ابن أبي فديك السعاية عنه في خبره وهو سماع الحجازيين، فلعل ابن أبي بكير حين ذكر عنه السعاية كان قد لقن اللفظ^(٤) لأن سماعه من أبي ذئب بالعراق فيما نرى، وفي حديث العراقيين عنه كثير.

(١): أخرجه البخاري (١٥٠/٥ رقم ٢٥٢١)، ومسلم (١٢٨٧/٣ رقم ١٥٠١/٥)، وأبو

داود (٢٥٨/٤ رقم ٣٩٤٧).

(٢): أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٠٥/٣).

(٣): أخرجه مسلم (١١٣٩/٢ رقم ١٠٠٠/١٥٠١) والبخاري (١٥١/٥).

(٤): في المخطوط «قد لقن بالنقد» ولعل الصواب ما أثبتناه.

* سمعت مسلماً يقول :

(ومن الحديث الذي نُقِلَ من الوهمِ في متنه ولم يُحفظ) :

٦٣ - حدثنا ابن نمير ، ثنا أبي ، ثنا سعيد بن عبيد ، ثنا بشير بن يسار الأنصاري عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره إن نفراً منهم انطلقوا إلى خيبر ، فتفرقوا فيها ، فوجدوا أحدهم قتيلاً ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتم صاحبنا ، قالوا : ما قتلنا ولا علمنا ، فانطلقوا إلى نبي الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، أتينا خيبر فتفرقنا فيها فوجدنا أحداً قتيلاً ، فقلنا للذين وجدناه عندهم : قتلتم صاحبنا قالوا : ما قتلنا ولا علمنا ، قال : تجيئون بالبينة على الذين تدعون عليهم ؟ ، قالوا ما لنا ببينة ، قال : فيحلفون لكم ، قالوا : لا نقبل إيمان يهود ، فكره رسول الله ﷺ أن ينكر دمه ، فوداه رسول الله ﷺ مئة من إبل الصدقة (١) .

وروى سعيد بن عبيد ، ثم من رواية أبي نعيم (٢) قال أبو الحسين : هذا خبر لم يحفظه سعيد بن عبيد على صحته ، ودخله الوهم حتى أغفل موضع حكم رسول الله ﷺ على جهته ، وذلك أن في الخبر حكم النبي ﷺ بالقسامة ، أن يحلف المدعون خمسين يمينا ويستحقون قاتلهم ، فأبوا أن يحلفوا ، فقال النبي ﷺ : « تبرئكم يهود بخمسين يمينا » ، فلم يقبلوا أيمانهم ، فعند ذلك أعطى النبي ﷺ عقله .

وسند ذكر هذا الخبر بخلاف ما روى سعيد .

(١) : أخرجه مسلم (٣/١٢٩٤ رقم ١٦٦٩/٥) من هذا الطريق .

(٢) : أخرجه أبو داود (٤/٦٦١ رقم ٤٥٢٣) ، والنسائي (٨/١١-١٢ رقم ٤٧١٩) .

٦٤ - حدثنا قتيبة ، ثنا الليث عن يحيى بن بشير بن يسار (١) ، وحماد

ابن زيد عن يحيى (٢) ، وبشير بن المفضل عن يحيى (٣) وعبد الوهاب عن

يحيى (٤) ، وسفيان بن عيينة عن يحيى (٥) وسليمان بن بلال عن يحيى (٦)

وهشيم عن يحيى (٧) ، وعن ابن اسحاق ، حدثني بشير بن يسار (٨) وابن

شهاب أخبرني أبو سلمة وسليمان بن يسار ، عن رجل من أصحاب رسول

الله ﷺ من الأنصار أن رسول الله ﷺ قال :

« إن القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية » (٩) . *

وروى هذا يونس عن ابن شهاب (١٠) .

(١) : أخرجه مسلم (١٢٩١/٣ رقم ١٦٦٩/١) والنسائي (٧/٨ رقم ٤٧١٢) ، والترمذي

(٣٠/٤ رقم ١٤٢٢) .

(٢) : أخرجه مسلم (١٢٩٢/٣ رقم ١٦٦٩/٢) وأبو داود (٤/٦٥٥ رقم ٤٥٢٠)

(٣) : أخرجه مسلم (١٢٩٣/٣ رقم ١٦٦٩/٠٠٠) .

(٤) : أخرجه مسلم (١٢٩٣/٣ رقم ١٦٦٩/٠٠٠) .

(٥) : أخرجه مسلم (١٢٩٣/٣ رقم ١٦٦٩/٠٠٠) .

(٦) : أخرجه مسلم (١٢٩٣/٣ رقم ١٦٦٩/٣) .

(٧) : أخرجه مسلم (١٢٩٣/٣ رقم ١٦٦٩/٤)

(٨) : أخرجه ابن هشام في السيرة النبوية (٢/٣٥٤-٣٥٥) تحقيق مصطفى السقا ، والأبياري -

الطبعة الثانية (١٣٧٥ هـ)

(٩) : أخرجه مسلم (١٢٩٥/٣ رقم ١٦٧٠/٧) والنسائي (٨/٤-٥ رقم ٤٧٠٧)

(١٠) : انظر التعليقة السابقة .

٦٥ - حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، أن حويصة ومحبيصة أبناء مسعود ، وعبد الله وعبدالرحمن أبناء فلان ، خرجوا . . . وساقه * .

٦٦ - حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج ، أخبرني الفضل عن الحسن أنه أخبره أن النبي ﷺ بدأ بيهود فأبوا أن يحلفوا ، فرد القسامة على الأنصار ، فأبو أن يحلفوا ، فجعل النبي ﷺ العقل على يهود (١) * .

قال أبو الحسين : فقد ذكرنا جملة من أخبار أهل القسامة في الدم عن رسول الله ﷺ وكلها مذكورة فيها سؤال النبي ﷺ إياهم قسامة خمسين يمينا ، وليس في شيء من أخبارهم أن النبي ﷺ سألهم البينة إلا ما ذكر سعيد ابن عبيد الله في خبره ، وترك سعيد القسامة في الخبر فلم يذكره .

وتواطؤ هذه الأخبار التي ذكرناها بخلاف رواية سعيد يقضي على سعيد بالغلط والوهم في خبر القسامة ، وغير مشكل على من عقل التمييز من الحفاظ من نقلة الأخبار .

ومن ليس كمثلهم أن يحيى بن سعيد أحفظ من سعيد بن عبيد ، وأرفع منه شأنًا في طريق العلم وأسبابه ، فلو لم يكن إلا خلاف يحيى إياه حين اجتماعا في الرواية عن بشير بن يسار ، لكان الأمر واضحًا في أن أولاهما بالحفظ يحيى بن سعيد ، ودافع لما خالفه .

(١) : أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/٢٩ رقم ١٨٢٥٥) .

غير أن الرواة قد اختلفوا في موضعين من هذا الخبر ، سوى الموضع الذي خالف فيه سعيد ، وهو أن بعضهم ذكر في روايته أن النبي ﷺ بدأ في المدعين بالقسامة ، وتلك رواية بشير بن يسار ، ومن وافقه عليه ، وهي أصح الروايتين ، وقال الآخرون : بل بدأ بالمدعى عليهم ، لسؤال ذلك . والموضع الآخر أن النبي ﷺ وداه من عنده ، وهو ما قال بشير في خبره ، ومن تابعه وقال فريق آخر : بل أغرم النبي ﷺ يهود الدينة .

وحديث بشير يعنى ابن يسار في القسامة أقوى الأحاديث فيها وأصحها .

*** سمعت مسلما يقول :**

(ذكر خبر واه يدفعه الأخبار الصحاح) :

٦٧ - حدثنا مسلم ، ثنا عبد الله بن مسلمة ، أنا سلمة بن وردان عن

أنس أن النبي ﷺ رأى رجلاً من أصحابه فقال : يا فلان هل تزوجت ؟ قال : لا ، وساقه (١) * .

(١) : أخرجه بن عدي في الكامل (٣/١١٨٠) من طريق سلمة بن وردان ، قال : سمعت أنس ابن مالك يقول : سألت النبي ﷺ رجلاً من أصحابه ، فقال : يا فلان هل تزوجت ؟ قال : ليس عندي ما أتزوج ، قال : أليس معك قل هو الله أحد ؟ قال : بلى قال : ربع القرآن ، أليس معك إذا جاء نصر الله ؟ قال : بلى . قال : ربع القرآن ، قال : أليس معك قل يا أيها الكافرون ؟ قال : بلى قال ربع القرآن . أليس معك إذا زلزلت ؟ قال : بلى قال : ربع القرآن ، قال : أليس معك آية الكرسي ؟ قال بلى . قال : ربع القرآن ، تزوج تزوج .

وأورده الذهبي في الميزان (٢/١٩٣) . قال الحاكم : رواياته - أي سلمة بن وردان - عن أنس

أكثرها مناكير . وقال الذهبي : صدق الحاكم . .

*** قال مسلم :** هذا الخبر الذي ذكرنا عن سلمة عن أنس أنه خبر يخالف الخبر الثابت المشهور فنقل عوام أهل العدالة ذلك عن رسول الله ﷺ وهو الشائع من قوله قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ، فقال ابن وردان في روايته : إنها ربع القرآن ، ثم ذكر في خبره من القرآن خمسة سور ، يقول في كل واحد منها : ربع القرآن وهو مستنكر غير مفهوم صحة معناه .

ولو أن هذا الكتاب قصدنا فيه الأخبار عن سنن الأخبار بما يصح وبما يستقيم لما استجزنا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظ باللسان عن رسول الله ﷺ فضلا عن روايته . وكذلك ما أخرجه من الإخبار المنكرة ولكننا سوغنا روايته لعزمنا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا ، وسند كر إن شاء الله ما يصح من الأخبار عن رسول الله ﷺ لسورة قل هو الله أحد أنها تعدل ثلث القرآن .

٦٨ - ورواه مالك بن أنس ، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة ، عن أبيه عن أبي سعيد عن قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ « أنها تعدل ثلث القرآن » (١) .

٦٩ - ورواه يحيى بن سعيد ، عن شعبة عن قتادة عن سالم عن معدان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ بهذا (٢) . وجريز بن حازم عن قتادة عن أنس .

(١) : أخرجه النسائي في فضائل القرآن (رقم : ٥٤) والبخاري (٣٤٧/١٣ رقم ٧٣٧٤) ومالك (٢٠٨/١ رقم ١٧) وأحمد في المسند (٢٣/١ ، ٣٥ ، ٤٣) وأبو داود (١٥٢/٢) رقم

(١٤٦١) .

(٢) : أخرجه مسلم (٥٥٦/١ رقم ٢٥٩/٨١١) .

والزهري ، عن حميد ، عن أمه أم كلثوم (١) ، عن النبي ﷺ .

وسويد بن سعيد ، ثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ، عن هلال ، عن ربيع بن خيثم ، عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى ، عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب عن النبي ﷺ بهذا (٢) .

وعن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي قيس ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي مسعود عن النبي ﷺ (٣) .

وزكريا بن إسحاق عن عمرو بن ميمون ، عن بعض أصحاب محمد ﷺ أن النبي ﷺ وعمرو بن عثمان أخبرني موسى بن طلحة قال : سمعت أبا أيوب .

(١) : أخرجه أحمد (١٨/٣٤٥ رقم ٥٢٧ - الفتح الرباني) ورجاله رجال الصحيح . وأخرجه

النسائي في عمل اليوم والليلة (رقم : ٦٩٥) .

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٧/١٤٧) وعزاه لأحمد والطبراني في الأوسط . وقال : رجال

أحمد رجال الصحيح .

(٢) : أخرجه النسائي (٢/١٧١ رقم ٩٩٦) وفي «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٨٠) والترمذي

(٥/١٦٧ رقم ٢٨٩٦) وقال : هذا حديث حسن وهو كما قال .

(٣) : أخرجه ابن ماجه (٢/١٢٤٥ رقم ٣٧٨٩) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٩٣)

وأحمد (١٨/٣٤٧ رقم ٥٢٦ - الفتح الرباني) .

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/٢٥٩ رقم ١٣٢٣) : «هذا إسناد صحيح ، رجاله

ثقات . وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان . رواه مسدد عن بشر عن شعبة عن أبي قيس به .

ورواه النسائي في «اليوم والليلة» عن إسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل به ورواه الإمام

أحمد بن حنبل في مسنده من حديث أبي مسعود أيضا . اهـ .

* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر رواية أخرى نقلها الكوفيون عن علي الغلط) :

٧٠ - عن عطاء وأبي الزبير عن جابر « أن النبي ﷺ أمر ببيع المدبر في دين الذي دبّره » (١) .

٧١ - وهشيم عن عبد الملك عن أبي جعفر محمد بن علي ، أن رسول الله ﷺ قال : « إنما باع خدمة المدبر » (٢) .

٧٢ - محمد بن فضيل عن عبد الملك عن عطاء عن النبي ﷺ أمر ببيع خدمة المدبر إذا احتاج (٣) .

٧٣ - حدثنا مسلم ، ثنا أبو غسان ، ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن مطر ، عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير وعمرو ، أن جابراً حدثهم أن رجلاً من الأنصار أعتق مملوكة إن حدث به حادث فمات ، فدعاه النبي ﷺ ، فباعه من نعيم بن عبدالله أخى بنى عدي (٤) .

* سمعت مسلماً يقول : قد ذكرنا رواية أهل الكوفة عن رسول الله

ﷺ في بيع المدبر . وقد ساعد بعضهم بعضاً في أن النبي ﷺ باعه في دين كان على سيده .

(١) : انظر مسند الإمام أحمد (٣/٣٦٥) .

(٢) : انظر سنن الدارقطني (٤/١٣٨ رقم ٤٦) وأبو جعفر وإن كان من الثقات ، فإن حديثه

مرسل .

(٣) : انظر سنن الدارقطني (٤/١٣٨ رقم ٤٧) وانظر فتح الباري (٤/٤٢٢-٤٢٣) .

(٤) : انظر فتح الباري (٥/١٦٧) .

وذكر عبد الملك في رواية : أن الذي باعه النبي ﷺ باعه بعد موت السيد . وما ذكرنا من زيادتهم في الخبر غير البيع فخطأ لم يحفظ . وسنذكر إن شاء الله رواية من حفظ هذا الخبر ، وأداه على جهته وصحته .

٧٤ - قال الليث ، عن أبي الزبير عن جابر أنه قال :

أعتق رجل من بني عذرة عبداً له عن دبر ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : ألك مال غيره قال : لا ، قال : من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم (١) .

وأيوب عن ابن الزبير عن جابر (٢) .

ومعمر عن أيوب

وسفيان عن أبي الزبير (٣)

وحمام عن عمرو بن دينار عن جابر أن رجلاً من الأنصار (٤) . .

(١) : أخرجه مسلم (٣/١٢٨٩ رقم (٠٠/٩٩٧) والنسائي (٥/٦٩ رقم ٢٥٤٦) من

طريق الليث .

وأخرجه البخاري (٥/١٦٥ رقم ٢٥٣٤)

والترمذي (٣/٥٢٣ رقم ١٢١٩) وابن ماجه (٢/٨٤٠ رقم ٢٥١٣) . من طريق شعبة حدثنا

عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال : الحديث . .

(٢) : أخرجه النسائي (٧/٣٠٤ رقم ٤٦٥٣) .

(٣) : أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٦٩) .

(٤) : أخرجه مسلم (٣/١٢٨٩ رقم ٩٩٧/٥٨) .

وسفيان عن عمرو^(١)

وأيوب عن عمرو

وابن جريج عن عمرو

وعبد المجيد بن سهيل عن عطاء عن جابر^(٢).

وأبو عمرو بن العلاء، عن عطاء عن جابر^(٣)

وابن المنكدر عن جابر^(٤).

*** سمعت مسلما يقول :** قد ذكرنا عن جابر عن النبي ﷺ في بيع

المدبر من وجوهه ، و نتبين سبيله إن شاء الله ، و وهمهم و تمييزهم إذا اتضح^(٥)
بما ذكرنا من روايتهم لهذا الخبر أن الذي رواه الكوفيون فيه وهم ، حين ألحقوا
من الخبر ذكر الدين على الذي دبره ، وإلحاقهم فيه البيع بعد موت السيد .

وكذلك ذكر من ذكر منهم بيع الخدمة ، وأن الصحيح من ذلك ما
روى غيرهم ، وهو أن النبي ﷺ باع المدبر ، و دفع الثمن إلى سيده ، و من
غير ذلك دين كان عليه . فقد اتفق على ذلك أصحاب رسول الله ﷺ ،

(١) أخرجه البخاري (٤٢١/٤ رقم ٢٢٣١) ومسلم (٣/١٢٨٩ رقم ٩٩٧/٥٩)

(٢) : أخرجه أحمد في المسند (٣٠١/٣) وأبوداود (٤/٢٦٤ رقم ٣٩٥٥) وابن ماجه

(٢/٨٤٠ رقم ٢٥١٢) . من طريق سلمة بن كهيل ، عن عطاء عن جابر به .

(٣) : انظر فتح الباري (٤/٤٢٢) .

(٤) : أخرجه الدارقطني في السنن (٤/١٣٨ رقم ٤٨) .

(٥) : في المخطوط إذا تصفح و لعل الصواب ما أثبتناه .

وأصحاب عمرو بن دينار مثل أيوب السخيتاني وابن جريج ، وحماد وشعبة
وابن عيينة .

وكذلك عن أبي الزبير عن جابر ، والليث بن سعد وابن أبي ذئب عن
ابن المنكدر (١) .

ومن ذكرنا رواياتهم لا اختلاف بينهم في معنى الخبر ، فأما رواية ابن
فضيل ، عن عبد الملك عن عطاء ، فوهم كله برمته ، الإسناد والمتن .

وذلك أن عبد الملك إنما روى هذا الحديث عن عطاء عن أبي جعفر
عن النبي ﷺ مرسلًا ، فأما ذكر الخدمة ، فغلط لا شك فيه إن شاء الله * .

*** (ومن الخبر الذي لم ينقل على الصحة وأخطأ ناقله
في الإسناد والمتن) :**

أبوسنان ، عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة (٢) قال : جئت أنا ويحيى
ابن يعمر ، وأبو عوانة ، عن عطاء بن السائب ، أنبأنا محارب بن دثار ،
وعلقمة وحسين بن الحسن أن ابن بريدة

وسفيان عن علقمة وشريك عن الحسين بن الحسن الكندي عن ابن
بريدة . . . وساقه * .

وقد ذكرنا رواية الكوفيين حديث ابن عمر في سؤال جبريل النبي ﷺ
عن الإيمان والإسلام . وقد أوهموا جميعاً في إسناده إذ انتهوا بالحديث إلى

(١) : تقدمت الإشارة إلى هذه الروايات .

(٢) : انظر فتح الباري (١/١١٦) .

ابن عمر ، حكى ذلك من حضور رسول الله ﷺ حين سأله جبريل عليه السلام .

وإنما روى ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه هو الذي حضر ذلك دون أن يحضره ابن عمر .

ولو كان ابن عمر عاين ذلك وشاهده لم يجز أن يحكيه عن عمر .
وسند كثر إن شاء الله زواية من أسند هذا الحديث إلى ابن عمر ، يرويه عن عمر عن النبي ﷺ ، وسؤال جبريل عليهما السلام إياه ، ثم ذكر مواضع العلل في متنه ونبينها إن شاء الله .

وذكر حديث كهَمَس (١) ومَطَرُ الوَرَّاق (٢) وعثمان بن غياث (٣) وسليمان التميمي (٤) عن يحيى عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ .

(١) : أخرجه مسلم (٣٦/١ رقم ٨/١) والنسائي (٩٧/٨ رقم ٤٩٩٠)

(٢) : أخرجه مسلم (٣٨/١ رقم ٨/٢) .

(٣) : أخرجه مسلم (٣٨/١ رقم ٨/٣) .

(٤) : أخرجه مسلم (٣٨/١ رقم ٨/٤) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١٥/١ - ١١٦) : قد أخرجه مسلم من حديث عمر

ابن الخطاب ، وفي سياقه فوائد زوائد أيضا ، وإنما لم يخرج البخاري لاختلاف فيه على بعض

رواته ، فمشهورة رواية كهَمَس - بسين مهملة قبلها ميم مفتوحة - ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة

عن يحيى بن يعمر - بفتح الميم أوله ياء تحتانية مفتوحة - عن عبد الله بن عمر عن أبيه =

فهذه رواية البصريين لهذا الحديث وهم في روايته أثبت ، وله أحفظ من أهل الكوفة . إذ هم الزائدون في الإسناد عمر بن الخطاب ، ولم يحفظ الكوفيين فيه عمر .

والحديث للزائد الحافظ ، لأنه في معنى الشاهد الذي قد حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه ، والحفظ غالب على النسيان وقاض عليه لامحالة .

فأما رواية أبي سنان عن علقمة في متن هذا الحديث إذ قال فيه : إن جبريل عليه السلام قال : جئت أسألك عن شرائع الإسلام فهذه زيادة مختلفة ، ليست من الحروف بسبيل . وإنما أدخل هذا الحرف في رواية هذا

= عمر بن الخطاب ، رواه عن كهمس جماعة من الحفاظ ، وتابعه مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة ، وتابعه سليمان التميمي عن يحيى بن يعمر ، كذا رواه عثمان بن غياث عن عبد الله بن بريدة لكنه قال : عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن معا عن ابن عمر عن عمر ، زاد فيه حميداً وحميد له في الرواية المشهورة ذكر لا رواية .

وأخرج مسلم هذه الطرق ولم يسق منها إلا متن الطريق الأولى وأحال الباقي عليها ، وبينها اختلاف كثير سنشير إلى بعضه فأما رواية مطر فأخرجها أبو عوانة في صحيحة وغيره .

وأما رواية سليمان فأخرجها ابن خزيمة في صحيحة وغيره .

وأما رواية عثمان بن غياث فأخرجها أحمد في مسنده .

وقد خالفهم سليمان بن بريدة أخو عبد الله فرواه عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر قال :

بينما نحن عند النبي ﷺ فجعله من مسند ابن عمر لا من روايته عن أبيه .

أخرجه أحمد أيضاً ، وكذا رواه أبو نعيم في الحلية من طريق عطاء الخرساني عن يحيى بن يعمر ،

وكذا روى من طريق عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمر أخرجه الطبراني ١٠٠٠ هـ .

الحديث - شردمة زيادة في الحرف مثل : حذب النعمان بن ثابت ، وسعيد بن سنان ومن نحافي الإرجاء نحوهما وإنما أرادوا بذلك تصويبا في قوله في الإيمان ، وتعقيد الإرجاء ذلك ما لم يزد قولهم إلا وهنأ ، وعن الحق إلا بعداً ، إذ زادوا في رواية الأخبار ما كفى بأهل العلم .

والدليل على ما قلنا من إدخالهم الزيادة في هذا الخبر أن عطاء بن السائب وسفيان روياه عن علقمة فقالا : قال يا رسول الله ﷺ :

« ما الإسلام ؟ » وعلى ذلك رواية الناس بعد ، مثل سليمان ومطر وكهمس ومحارب وعثمان وحسين بن حسن وغيرهم من الحفاظ كلهم يحكي في روايته أن جبريل عليه السلام قال : يا محمد ما الإسلام ؟ ولم يقل : ما شرائع الإسلام ، كما روت المرجئة (١) .

(١) : المرجئة : هم الذين كانوا يؤخرون العمل عن الإيمان ، بمعنى أنهم كانوا يجعلون مدار الإيمان على المعرفة بالله والمحبة له والإقرار بوحدانيته ، ولا يجعلون هذا الإيمان متوقفاً على العمل . وأكثر المرجئة يرون أن الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا ينقص ، وبعضهم يقول : إن أهل القبلة لن يدخلوا النار مهما ارتكبوا من المعاصي .

[الخطط للمقرئ (٢/٣٤٩ - ٣٥٠) والفرق بين الفرق (ص ٢٠٢-٢٠٧) .

قلت وللتفصيل في مسألة الإرجاء فارجع إلى كتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»

للكنوي . تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (ص ٣٥٢-٣٧٣) .

* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من

الروايات عن رسول الله ﷺ واتفق العلماء على

القول بخلافها) :

٧٥ - حدثنا مسلم ثنا الحجاج بن الشاعر ، أنا يعقوب بن إبراهيم ،

ثنا أبي ، عن ابن إسحاق حدثني شعبة بن أبي هند عن رجل من المغرب من أهل البادية ، وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث ، أن أباه

حدثه ، قال لرسول الله ﷺ : يا نبي الله ، رأيت من فاتته الدفعة من عرفات؟ فقال له رسول الله ﷺ : « إن وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت » ،

فقلت يا نبي الله رأيت إن أدركتني الفجر؟ فقال لي رسول الله ﷺ : « إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت » .

(ذكر الأخبار عن رسول الله ﷺ بخلاف هذه الرواية ،

ثم عن الصحابة والتابعين من بعد) :

٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع عن سفيان عن بكير

بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة ، وأتاه أناس من أهل الكوفة (١) فقالوا : يا رسول الله ، كيف

(١) : الكوفة في اللغة : الرملة الحمراء المستديرة أو كل رملة تخالطها حصباء .

وعلى هذا يكون المراد منه نجداً كما هو مصرح في رواية أبي داود (٤٨٥/٢ رقم ١٩٤٩)

وغيرها كما سيأتي في التعليقة الآتية .

الحج؟ قال : الحج عرفة . فمن جاء قبل طلوع الفجر ليلة جمع فقد تم حجه ، أيام منى ثلاثة أيام فمن تجعل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه ، ثم أردف رجلا ينادي بهن^(١) * .

٧٧- حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة عن بكير بن عطاء

بهذا .

٧٨- حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج بن أبي

مليكة عن ابن عباس وابن الزبير قالا : من نزل عرفة بليل فقد أدرك الحج .
وذكر حديث جابر بن عبد الله وابن الزبير وابن عمر أنه كان يُنزل من
لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة .

فقد تواطأت الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة والتابعين ومن
بعدهم من علماء الأمصار أن إدراك الحج هو أن يطأ المرء عرفات مع الناس أو
بعد ذلك إلى قرب الصبح من ليلة الفجر .

فإن أدركه الصبح ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاتته الحج ، لا
اختلاف بين أهل العلم في ذلك . ودل بما ذكرنا من تواطؤ الأخبار ، واتفاق
العلماء على ما وصفنا أن رواية ابن اسحاق التي رواها ، فجعل إدراك الحج
فيها إلى بعد الصبح قبل طلوع الشمس^(٢) رواية ساقطة وحديث مطرح ، إذ

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥/٢ رقم ١٩٤٩) والترمذي (٢٣٧/٣ رقم ٨٨٩) والنسائي

(٥/٢٦٤ رقم ٣٠٤٤) وابن ماجه (١٠٠٣/٢ رقم ٣٠١٥)

وهو حديث صحيح وقد صححه الألباني في «إرواء الغليل» (٤/٢٥٦ رقم ١٠٦٤) .

(٢) : في المخطوط « من بعد طلوع الفجر » والصواب ما أثبتناه .

لو كان محفوظاً وقولاً مقولاً بمثل سائر الموجبات لم يذهب عن جميعهم .
* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر خبر ليس بمحفوظ المثنى) :

٧٩ - حدثنا يحيى بن يحيى ثنا وكيع عن سفيان . عن أبي قيس عن
هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ توضعاً ومسح على
الجوربين والنعلين (١) .

٨٠ - حدثنا أبو بكر ثنا معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق
عن المغيرة قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر ، . . . وساقه (٢) .
والأسود بن هلال عن المغيرة (٣) وعلي بن ربيعة . . . خطبنا المغيرة (٤)
وإياد بن لقيط عن قبيصة بن برمة عن المغيرة بن شعبة (٥) .
وعن حمزة بن المغيرة عن أبيه (٦) .

(١) : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٨/١) ، وأحمد (٧١/٢) رقم ٣٤٦ - الفتح الرباني

والترمذي (١٦٧/١) رقم ٩٩) وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) : أخرجه مسلم (٢٢٩/١) رقم ٧٧/٧٨/٢٧٤

(٣) : أخرجه مسلم (٢٢٩/١) رقم ٧٦/٢٧٤ .

(٤) : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٩/١) من طريق علي بن ربيعة .

(٥) : أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٤) .

(٦) : أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٤) والنسائي (٨١/١) رقم ١٢٥ .

وعروة بن المغيرة ، عن أبيه (١) ، والزهرى عن عباد عن عروة (٢) وبكر بن عبد الله عن ابن المغيرة عن المغيرة (٣) .

وسليمان التميمي عن بكر ، عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه (٤) . وشريك عن أبي السائب عن المغيرة (٥) .

ومحمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن المغيرة (٦) ، وعروة بن المغيرة عن أبيه .

وعامر وسعد بن عبيدة قالا : سمعنا المغيرة ، وأبو العلية عن فضالة عن المغيرة .

وعمر بن وهب عن المغيرة (٧) وابن عون عن عامر عن عروة عن المغيرة (٨) .

(١) : أخرجه البخاري (٢٨٥/١ رقم ١٨٢) ومسلم (٢٢٨/١ رقم ٢٧٤/٧٥) والنسائي (٨٢/١ رقم ١٢٤) .

(٢) : أخرجه أبو داود (١٠٣/١ رقم ١٤٩) وهو حديث صحيح .

(٣) : انظر مسند أحمد (٢٤٧/٤) .

(٤) : أخرجه أبو داود (١٠٤/١ رقم ١٥٠) وهو حديث صحيح .

(٥) : أخرجه أحمد في المسند (٢٥٤/٤) .

(٦) : أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٤) .

(٧) : أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤/٤ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨) .

(٨) : أخرجه أحمد في المسند (٢٥١/٤) وانظر البخاري (٣٠٩/١ رقم ٢٠٦) ومسلم

(٢٣٠/١ رقم ٢٧٩/٨٠) .

وابن سيرين عن عمرو عن المغيرة (١) . وقتادة عن الحسن ، و زرارة بن أوفى عن المغيرة (٢) و حرير بن حية الثقفي عن المغيرة .

*** سمعت مسلما يقول :**

قد بينا من ذكر أسانيد المغيرة في المسح ، بخلاف ما روى أبو قيس ، عن خذيل عن المغيرة ، ما قد اقتصصناه ، وهم من التابعين وأجلتهم ، مثل مسروق وذكر من تقدم ذكرهم ، فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل . ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بين أهل الفهم من الحفظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك ، والحمل فيه على أبي قيس أشبه وبه أولى منه بهزيل لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخباراً غير هذا الخبر سند كرها في مواضعها إن شاء الله .

فأما في خبر المغيرة في المسح حدثنا مسلم قال : فأخبرني محمد بن عبد الله بن قهزاد عن علي بن الحسن بن شقيق قال : قال عبد الله بن المبارك : عرضت هذا الحديث ، يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس على الثوري فقال : لم يجيء به غيره ، فعسى أن يكون وهماً (٣) *

(١) : أخرجه أحمد في المسند (٢٤٩/٤)

(٢) : أخرجه أبو داود (١٠٦/١ رقم ١٥٢) من طريق الحسن و زرارة بن أوفى .

(٣) : لقد صح هذا الحديث ولله الحمد والمنة

ولمزيد من التفاصيل انظر المسح على الخفين ، للقاسمي .

(ذكر خبر خطأ متنه تدفعه الأخبار الصحاح)

غير أنا نبداً بذكر الرواية الصحيحة ثم نتبعها الفاسدة :

٨١ - حدثني زهير بن حرب ، ثنا مروان و ثنا يزيد بن كيسان عن

أبي حازم ، عن أبي هريرة قال :

أعتم رجل عند النبي ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا فأتاه أهله بطعامه ، فحلف لا يأكل من أجل صبيته ثم بدا له فأكل ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأتها ، وليكفر عن يمينه » (١) .

ومالك عن سهيل عن أبيه (٢)

وسليمان بن بلال ، عن سهيل عن أبيه (٣) .

وحماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى (٤)

وحماد عن أيوب عن أبي قلابة (٥) .

وعن القاسم بن عاصم عن زهدم (٦) وتركت طرق زهدم ، وأبو بردة

(١) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧١ رقم ١٦٥٠/١١) .

• في المخطوط « وكفر يمينه » والصواب « وليكفر عن يمينه » كما في صحيح مسلم .

(٢) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٢ رقم ١٦٥٠/١٢) .

(٣) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٢ رقم ١٦٥٠/١٤) .

(٤) : أخرجه مسلم (٣/١٢٦٨ رقم ١٦٤٩/٧) .

(٥) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٠ رقم ١٦٤٩/٩) .

(٦) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٠ رقم ١٦٤٩/٩) .

عن أبي موسى (١) .

وحميد عن أنس أن أبا موسى ، وبسر بن عبيد الله ، عن أبي عائذ عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ . . . مما أفاء الله ، فقال أبو موسى الأشعري : يا رسول الله . ثم قال في آخره : فإذا حلفت على يمين . . .

وتميم بن طرفة عن عدي (٢) والأعمش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم (٣)

والشيباني عن عبد العزيز (٤)

وشعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن عمرو مولى الحسن بن علي عن عدي بن حاتم (٥) ، وأبو الزعراء ، عن أبي الأحوص عوف بن مالك عن أبيه : أتيت النبي ﷺ (٦) .

وقد ذكرنا الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ في أمر الحالف على الشيء يرى غير ما حلف عليه ، أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير ، لأن الكفارة قبل الحنث غير واجبة على الحالف ، وهي بعد الحنث واجبة باتفاق من الجميع فلا يجوز أن يكون المقطوع بأداء كفارة ينويها مؤديها لغرض يجب في وقت ثان * .

(١) : أخرجه مسلم (٣/١٢٦٩ رقم ١٦٤٩/٨) .

(٢) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٢ رقم ١٦٥١/١٥) .

(٣) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٣ رقم ١٦٥١/١٧) .

(٤) : أخرجه مسلم (٣/١٢٧٣ رقم ١٦٥١/١٧) .

(٥) : أخرجه النسائي (٧/١٠-١١ رقم ٣٧٨٥) .

(٦) : أخرجه النسائي (٧/١١ رقم ٣٧٨٨) .

* سمعت مسلماً يقول :

(وسنذكر الرواية التي تخالف هذه الأخبار الثابتة
التي قدّمناها) :

٨٢ - حدثنا يحيى بن يحيى ، ثنا هشيم عن يحيى بن عبيد الله ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : ذكر النبي ﷺ من حلف على يمين رأى غيرها
خيراً منها فأتى الذي هو خير فهو كفارته .

فلو لم يكن مما تبين فساد هذه الرواية إلا ما ذكرنا قبل من رواية سهيل ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ويزيد بن كيسان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة
عن النبي ﷺ « فليأتها وليكفر عن يمينه » لكفى ذلك فكيف ومعه حديث
أبي موسى وعدي بن حاتم ، وأبي الدرداء وغيرهم ، بمثل هذه الرواية
وأشباهها ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله لا يقتدون به *
وأما حديث بن خياط ، عن عمرو بن شعيب فلا معنى في التشاغل به .

* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر رواية لا يتابع روايتها في متنها ولا في
إسنادها) :

٨٣ - حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معدي بن سليمان أبو عثمان
- صاحب الطعام - قال : سمعت محمد بن عجلان يذكر عن أبيه عن
أبي هريرة قال : من أتى جنازةً فانصرف عليها إلى أهلها كان له قيراط ، فإذا
شيعها كان له قيراط ، فإذا صلى عليها كان له قيراط ، فإذا جلس حتى

يقضى قضاؤها كان له قيراط .

وقال رسول الله ﷺ : «والقيراط مثل جبل أحد وأعظم من جبل أحد» (١)

فهذه الرواية : المتقنون من أهل الحفظ على خلافها ، وإنهم لم يذكروا في الحديث إلا قيراطين ، قيراط لمن صلى عليها ، ثم يرجع ، ولمن انتظر دفنها قيراطان * .

كذلك ؛ روى أصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ويروي عن غير أبي هريرة عن النبي ﷺ بوجوه ذوات عدد ، سنذكرها إن شاء الله .

فأما حديث معدي بن سليمان في روايته من ذكر أربعة قراريط فلم يواطأ عليه في وجه من الوجوه المعروفة ، وخولف في إسناده عن ابن عجلان .

٨٤ - **حدثني** محمد بن حاتم ثنا يحيى عن يزيد بن كيسان ، عن

أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . . الحديث (٢)

(١) : أخرجه البزار (٣٨٩/١) رقم ٨٢٣ - كسف الأستار) من حديث أبي هريرة .

قال الهيثمي : حديث أبي هريرة في الصحيح بغير هذا السياق .

وقال البزار : لا نعلم رواه إلا معدي .

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٣٠/٣) وقال : « رواه البزار وفيه معدي بن سليمان صحح له

الترمذي ، ووثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه أبو زرعة والنسائي ، وبقيه رجاله رجال الصحيح » اهـ .

قلت : خلاصة القول أن معدي بن سليمان ضعيف .

(٢) : أخرجه مسلم (٦٥٣/٢) رقم ٩٤٥/٥٤ .

٨٥ - وأبو عاصم عن ابن عجلان ، عن المقبري عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ .

والزهري عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (١) .

وأبو مزاحم عن أبي هريرة .

والسائب بن يزيد ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

رواه معاوية بن سلام (٢) .

والوليد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

والمُسَيَّب بن رافع عن البراء مثل ذلك (٣) .

وسليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن ابن يوسف بن سلام عن أبي

سعيد ، عن النبي ﷺ ، بمثل ذلك (٤) .

*** ذكر الأخبار التي في إسنادهما (٥) غلط من بعض**

ناقليهما) :

٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي

(١) : أخرجه مسلم (٢/٦٥٢-٦٥٣ رقم ٥٢/٩٤٥) وابن ماجه (١/٤٩١ رقم ١٥٣٩)

(٢) : أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٨٧) .

(٣) : أخرجه النسائي (٤/٥٤ رقم ١٩٤٠) وأحمد (٤/٢٩٤) .

وهو حديث صحيح انظر إرواء الغليل للألباني (٣/١٤٨ رقم ٦٨٥) .

(٤) : أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٧ و ٩٧) .

(٥) : في المخطوط « في إسنادهما » ولعل الصواب « في متنها » .

إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ أكثر من
عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر بـ « قل يا أيها
الكافرون ، و « قل هو الله أحد » (١) * .

وإبراهيم النخعي عن مجاهد عن ابن عمر بهذا .

وهذا الخبر وهم عن ابن عمر .

والدليل على ذلك الروايات الثابتة عن ابن عمر ، أنه ذكر ما حفظ عن
النبي ﷺ من تطوع صلاته بالليل والنهار ، فذكر عشر ركعات ، ثم قال (٢) :
وركعتي الفجر ؟ أخبرتني حفصة ، أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين
خفيفتين إذا طلع الفجر ، وكانت ساعة لا أدخل على النبي ﷺ فيها (٣) ،
فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها ؟ وهو يخبر أنه حفظ
الركعتين عن حفصة عن النبي ﷺ . وسند كرم إن شاء الله ما ثبت عن ابن
عمر في الرواية في ذلك .

٨٧ - يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

صليت مع النبي ﷺ قبل الظهر ركعتين . . . وساقه (٤) .

وأيوب عن نافع (٥) .

ومالك عن نافع (٦) .

(١) : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٢) .

(٢) : في المخطوط « قالوا » والصواب ما أثبتناه .

(٣) : أخرجه مسلم (١/٥٠٠ رقم ٨٧/٧٢٣) .

(٤) ، (٥) ، (٦) : أخرجه مسلم (١/٥٠٠ رقم ٨٧/٧٢٣) .

والزهري عن سالم ، عن أبيه (١) .

فقد ثبت ما ذكرنا من رواية سالم ونافع عن ابن عمر أن حفصة أخبرته أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتي الفجر، أن رواية أبي اسحاق وغيره :

ثم ذكر عن ابن عمر (٢) أنه حفظ قراءة النبي ﷺ وهم غير محفوظ .

وقبها خبر آخر غير محفوظ الإسناد (٣) .

٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا عمر بن

عبد الله بن أبي خثعم ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما الطهور بالخفين ؟ قال : للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام وليالهن (٤) .

هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة . وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين .

وسنذكر ذلك عنه إن شاء الله .

(١) : أخرجه مسلم (١/٥٠٠ رقم ٨٩/٧٢٣) .

(٢) : كذا في المخطوط .

(٣) : كذا في المخطوط ولعل الصواب : « غير محفوظ المتن » .

(٤) : أخرجه ابن ماجه في السنن (١/١٨٤ رقم ٥٥٥) .

وهو حديث صحيح وقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

٨٩ - حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد ، ثنا شعبة عن يزيد بن

زازان قال :

سمعت أبا زرعة قال : سألت أبا هريرة عن المسح عن الخفين قال :
فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم ، فبال ثم دعاه بماء فتوضأ ، وخلع
خفيه ، وقال : ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم (١) .
فقد صح برواية أبي زرعة ، وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره المسح
على الخفين ، ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس
وأولاهم للزومه والتدين به ، فلما أنكره الذي في الخبر من قوله : ما أمرنا الله
أن نمسح على جلود البقر والغنم . والقول الآخر : ما أبالي على ظهر حمار
مسحت أو على خفي ، بأن ذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله ﷺ
وأن من أسند ذلك عنه عن النبي ﷺ واهي الرواية أخطأ فيه إما سهواً أو
تعمداً .

فجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها
وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ .
ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم
وأشباههم من نقلة الأخبار لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف
روايات الثقات المعروفين من الحفاظ .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٦/١) من طريق أبي رزين .

* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر خبر هستنكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ، قد أطبق

الفاظ على صدر روايته عن ابن عمر عن النبي ﷺ):

٩٠ - الحسين بن صالح ، عن فراس عن عطية عن ابن عمر ، قال :

صليت مع النبي ﷺ في السفر والحضر ، فصلى الظهر في الحضر أربعاً وبعدها ركعتين ، والعصر أربعاً وليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين . والعشاء أربعاً وبعدها ركعتين . وساقه (١) .

ورواه ابن أبي ليلي عن عطية عن ابن عمر بهذا (٢) .

(١) : أخرجه الترمذي في السنن (٤٣٧/٢) رقم (٥٥١) من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن

عطية بن سعد بن جنادة العوفي .

وقال الترمذي هذا حديث حسن .

قلت : الحجاج . . . و عطية . . . كلاهما مدلسان ، وقد روياه بالنعنة .

وقال الألباني في ضعيف الترمذي رقم (٥٥٧/٨٤) : ضعيف الإسناد - منكر المتن ، لمخالفته

لحديثه المتقدم (٤٤٩ / ٥٥٠) - في صحيح الترمذي باختصار السند - وغيره .

(٢) : أخرجه الترمذي في السنن (٤٣٧/٢) رقم (٥٥٢) من طريق ابن أبي ليلي عن عطية ونافع .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن » .

سمعت محمداً - يعني البخاري - يقول : ما روى ابن أبي ليلي حديثاً أعجب إلي من هذا ، ولا

أروى عنه شيئاً . اهـ

وقال الألباني في ضعيف الترمذي (رقم ٥٥٨/ ٨٥) : (ضعيف الإسناد - منكر المتن) .

* سمعت مسلماً يقول :

(ذكر الأسانيد الصحاح الثابتة تخالف رواية عطية) :

٩١ - ثنا مسلم ، ثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثني عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال : صحبت ابن عمر في طريق مكة ، قال : فصلى لنا الظهر ركعتين . . . وساق الحديث (١) . قال مسلم : فهذه أسانيد صحاح ، كل واحدة منها ثابت على انفراده (٢) ، وهم جماعة منهم حفص بن عاصم بن عمر (٣) .

وعيسى بن طلحة بن عبيد الله وعثمان بن عبد الله بن سراقه ووبرة بن عبد الرحمن (٤) ، حكوا ذلك عن ابن عمر : ترك النبي ﷺ السبحة في السفر قبل المكتوبة وبعدها ، ونافع حكى ترك ابن عمر ذلك (٥) .

* (ذكر رواية فاسدة بين خطؤها بخلاف الجماعة من الحفاظ) :

٩٢ - حدثني القاسم بن زكريا بن دينار ، ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال :

(١) : أخرجه مسلم (١/٤٧٩ رقم ٦٨٩/٨) والبخاري (٢/٥٧٧ رقم ١١٠٢) والنسائي

(٣/١٢٣ رقم ١٤٥٨) وأحمد في المسند (٢/٥٦) .

(٢) : قلت لم يرد ذكر هذه الروايات .

(٣) : تقدم تخريجه آنفاً في التعليقة (١) .

(٤) : أخرجه النسائي (٣/١٢٢ رقم ١٤٥٧) ،

(٥) : انظر مسند أحمد (٢/٩٥ ، ١٠٠) .

كان الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي ﷺ صاع شعير أو تمر أو سلت أو زبيب ، فلما كان عمر ، وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء (١) .

وسند كره إن شاء الله من رواية أصحاب نافع بخلاف ما روى عبد

العزير (٢) * .

٩٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة وقتيبة ، قال : ثنا مالك عن نافع عن

ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير . . . وساقه (٣) . . .

وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر (٤) .

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٦/٢ رقم ١٦١٤) والنسائي (٥٣/٥ رقم ٢٥١٦) وهو حديث

ضعيف .

قال الألباني في ضعيف أبي داود (رقم : ٣٥١ / ١٦١٤) : « ضعيف - وذكر عمر وهم والصواب أنه معاوية كما في حديث أبي سعيد الخدري الآتي - (أي في صحيح أبي داود بإختصار

السند (رقم : ١٤٢٦ / ١٦١٦) »

• السلت بضم السين وسكون اللام نوع من الحب دون الشعير .

(٢) : قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣ / ٣٧٢) : « وأما ما وقع عند أبي داود من

طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال فيه : « فلما كان عمر كثرت الحنطة ، فجعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء » فقد حكم مسلم في كتاب التمييز على عبد العزيز فيه

بالوهم وأوضح الرد عليه ، اهـ .

(٣) : أخرجه مسلم (٦٧٧/٢ رقم ٩٨٤/١٢) والبخاري (٣٦٩/٣ رقم ١٥٠٤) .

(٤) : أخرجه مسلم (٦٧٧/٢ رقم ٩٨٤/١٣) والنسائي (٤٩/٥ رقم ٢٥٠٥) .

وأيوب عن نافع (١) .

والليث عن نافع (٢) .

والضحاك عن نافع (٣) .

وابن جريج . أخبرني أيوب بن موسى عن نافع ، ومحمد بن إسحاق

عن نافع .

وإسماعيل بن عليّة ويزيد بن زريع عن أيوب عن نافع (٤)

والضحاك بن عثمان ، ومحمد بن إسحاق . فهؤلاء الأجلة من

أصحاب نافع قد التقوا على خلاف رواية ابن أبي رواد في حديثه صدقة

الفطر ، وهم سبعة نفر .

لم يذكر أحد منهم السُّلت ولا الزيب ولم يذكروا في الحديث غير

أنه جعل مكان تلك الأشياء نصف صاع حنطة .

إنما قال أيوب السخيتاني وأيوب بن موسى والليث في حديثهم ، فعدل

الناس به بعد نصف صاع من بر . فقد عرف من عقل الحديث وأسباب

الروايات حين يتابع هؤلاء من أصحاب نافع على خلاف ما روى ابن أبي

رواد ، فلم يذكروا جميعاً في الحديث إلا الشعير والتمر .

(١) : أخرجه مسلم (٦٧٧/٢ رقم ٩٨٤/١٤) .

(٢) : أخرجه مسلم (٦٧٨/٢ رقم ٩٨٤/١٥) والبخاري (٣٧١/٣ رقم ١٥٠٧) .

(٣) : أخرجه مسلم (٦٧٨/٢ رقم ٩٨٤/١٦) .

(٤) : أخرجه مسلم (٦٧٧/٢ رقم ٩٨٤/١٤) .

والسُّلْتُ والزَّيْبُ ، يحكي عن ابن عمر على غير صحة ، إذ كان ابن عمر لا يعطي في دهره بعد النبي ﷺ إلا التمر . إلا من أعوزه التمر فأعطى الشعير (١)

*** سمعت مسلماً يقول :**

(ذكر حديث منقول على الخطأ في الإسناد والمنن) :

٩٤ - حدثنا مسلم ، ثنا إسحاق أنا عبد الرزاق قال : سمعت مالكا يقول : وقت رسول الله ﷺ لأهل العراق قرناً فقلت : من حدثك هذا يا أبا عبد الله ؟ قال : أخبرني نافع عن ابن عمر فحدثت به معمرأ ، فقال : قد رأيت أيوب دار مرة إلى قرن فأحرم منها .

قال عبد الرزاق : وأخبرني بعض أهل المدينة أن مالكا بأخرة محاه من كتابه (٢)

*** سمعت مسلماً يقول :**

(ذكر الروايات التي فيها بيان خطأ هذه الرواية

عن عبد الرزاق) :

٩٥ - حدثنا مسلم ، أنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك

(١) : أخرجه البخاري (٣/٣٧٥ رقم ١٥١١) .

(٢) : قال ابن حجر في فتح الباري (٣/٣٨٩) : . . . ووقع في غرائب مالك ، للدارقطني من طريق عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال : « وقت رسول الله ﷺ لأهل العراق قرناً » قال عبد الرزاق قال لي بعضهم إن مالكا محاه من كتابه . قال الدارقطني : تفرد به عبد الرزاق قلت : والإسناد إليه ثقات أثبات . . . اهـ .

عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، وأهل الشام من الجحفة ، وأهل نجد من قرن . قال عبدالله : وبلغني أن رسول الله ﷺ قال : « وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمٍ »^(١) وعبيد الله عن نافع^(٢) .

والليث عن نافع^(٣) .

ويحيى بن سعيد عن نافع^(٤) .

وحجاج وابن عون^(٥) .

والضحاك وابن جريج عن نافع^(٦) ، وعبد الله بن دينار عن ابن عمر^(٧)

والزهري عن سالم^(٨) .

وصدقة عن ابن عمر^(٩) .

(١) : أخرجه مسلم (٨٣٩/٢ رقم ١١٨٢/١٣) والبخاري (٣٨٧/٣ رقم ١٥٢٥)

(٢) : أخرجه أحمد في المسند (٥٥،٣/٢) .

(٣) : أخرجه النسائي (١٢٢/٥ رقم ٢٦٥٢) .

(٤) : أخرجه أحمد في المسند (٣/٢) .

(٥) : أخرجه أحمد في المسند (٣/٢) من طريق ابن عون عن نافع .

(٦) : أخرجه أحمد في المسند (٤٧/٢) من طريق ابن جريج عن نافع .

(٧) : أخرجه مسلم (٨٤٠/٢ رقم ١١٨٢/١٥) .

(٨) : أخرجه مسلم (٨٤٠/٢ رقم ١١٨٢/١٤) والبخاري (٣٨٨/٣ رقم ١٥٢٨) .

(٩) : أخرجه أحمد في المسند (١١/٢) من طريق صدقة عن ابن عمر .

وعمر بن دينار عن طاووس عن ابن عباس (١) .
 وابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس (٢) .
 وأبو الزبير عن جابر (٣)
 وعطاء عن جابر ، والحجاج بن أرطاة عن عطاء عن جابر (٤)
 وابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ *
 والقاسم عن عائشة (٥)
 ومحمد بن علي عن ابن عباس (٦) وميمون بن مهران عن ابن عمر (٧)

-
- (١) : أخرجه مسلم (٢/٨٣٨ رقم ١١٨١/١١) والبخاري (٣/٣٨٧ رقم ١٥٢٦) .
 (٢) : أخرجه مسلم (٢/٨٣٩ رقم ١١٨١/١٢) والبخاري (٣/٣٨٤ رقم ١٥٢٤) .
 (٣) : أخرجه مسلم (٢/٨٤٠-٨٤١ رقم ١١٨٣/١٨/١٦) .
 (٤) : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١١٩) .
 (٥) : أخرجه النسائي (٥/١٢٥ رقم ٢٦٥٦) والدارقطني في السنن (٢/٢٣٦ رقم ٥) وهو
 حديث صحيح انظر إرواء الغليل رقم (٩٩٩) .
 (٦) : أخرجه أبو داود (٢/٣٥٥ رقم ١٧٤٠) والترمذي (٣/١٩٤ رقم ٨٣٢)
 وقال الترمذي « هذا حديث حسن ومحمد بن علي هو أبو جعفر محمد بن علي بن حسين
 ابن علي بن أبي طالب ، اهـ .
 وقال المنذري : في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف وذكر البيهقي أنه تفرد به .
 وضعفه الألباني . الحديث في ضعيف أبي داود وضعيف الترمذي .
 (٧) : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١١٩)

فالثابت الصحيح من توقيت رسول الله ﷺ لإحرام المحرم ما في حديث ابن عمرو ابن عباس ، ذلك كل ذلك في روايته عن النبي ﷺ فهي لهم ولمن أتى عليهن بما في الحديث .

فالظاهر من هذا الكلام كله أنه مسترق في الرواية عن رسول الله ﷺ وقد يمكن أن تكون هذه الزيادة من قول ابن عباس ليس منقولاً في الحديث عن النبي ﷺ وذكر كلاماً كثيراً يدل على أن عبد الرزاق لم يحفظ (١) وإن كان حفظ فعل لسان مالك سبق لسانه مع كلام كثير .

قال : والصحيح المحفوظ من توقيت رسول الله ﷺ يكون ذلك ما حفظ عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ وقت قرناً لأهل العراق ، هذا ما لا يحتمل التوهم على مالك .، وقد روى عبيد الله كما ذكرنا من قبل عن نافع عن ابن عمر حد لأهل العراق ذات عرق .

وذكر ألفاظ كل رجل من هؤلاء المسمين بعد أن كانت رواية عبد الرزاق عن مالك خطأ غير محفوظ .

فأما الأحاديث التي ذكرناها من قبل أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق ، فليس منها واحد يثبت .

وذلك أن ابن جريج قال في حديث أبي الزبير عن جابر (٢) .

فأما رواية المعافي بن عمران عن أفصح ، عن القاسم عن عائشة ، فليس

(١) : لعل هذا الكلام من راوي الكتاب وهو « مكي بن عبدان » .

(٢) : يشير المؤلف رحمه الله إلى تدليس أبي الزبير .

بمستفيض عن المعافي . إنما روى هشام بن بهرام ، وهو شيخ من الشيوخ ولا يقر الحديث بمثله إذا تفرد (١) .

وأما حديث يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن ابن عباس ، فيزيد هو ممن قد اتقى حديثه الناس . والاحتجاج بخبره إذا تفرد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ والمتون في رواياته التي يرويها ، ومحمد بن علي لا يعلم له سماع من ابن عباس ولا أنه لقيه أو رآه .

وأما رواية جعفر عن ميمون بن مهران عن ابن عمر فلم يُحکم حفظه فيه ، لأن فيه لأهل الطائف قرناً (١) .

وفي رواية سالم ونافع وابن دينار : ولأهل نجد قرناً ، وميزوا في روايتهم لأهل اليمن أن ابن عمر لم يسمع ذلك من النبي ﷺ .

وفي رواية ميمون جعل لأهل المشرق ذات عرق (٢) .

وسالم ونافع وابن دينار كل واحد منهم أولى بالتصحيح عن ابن عمر من ميمون الذي لم يسمعه من ابن عمر .

٩٦ - حدثنا مسلم ، حدثني محمد بن علي بن شقيق قال :

سمعت أبي ، أنبأنا عبد الله بن المبارك حدثنا يحيى بن قيس ، عن عكرمة قال :

(١) : أخرجه النسائي (١٢٥/٥ / رقم ٢٦٥٦) والدارقطني (٢٣٦/٢ رقم ٥) من رواية محمد

ابن علي عن المعافي عن أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة ...

• وأخرج النسائي (١٢٣/٥ رقم ٢٦٥٣) وأبو داود (٣٥٤/٢ رقم ١٧٣٩) من رواية هشام بن

بهرام قال حدثنا المعافي عن أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة ..

(٢) ، (٣) : انظر شرح معاني الآثار للطحاوي (١١٩/٢) .

وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة وغيرهم إذا أراد أن يحج أو يعتمر
ألا يجاوز ذا الحليفة إلاً حراماً ، ووقت لأهل الشام الجحفة ومن مر بها من
غيرهم ألا يجاوزها إلاً حراماً إلا أن يحرم .. وساقه .

* سمعت مسلماً يقول :

٩٧ - حدثني محمد بن سهيل بن عسكر أنبأنا ابن أبي مریم ، ثنا
يحيى بن أيوب عن إسماعيل بن عقبة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنه
أهدى لها ولحفصة طعام وهما صائمتان فأفطرتا عليه فسألت حفصة رسول
الله ﷺ - وكانت بنت عمر - فأمرها رسول الله ﷺ أن تصوم يوماً
مكانه (١) .

(١) : أخرج الترمذي (١١٢/٣ رقم ٧٣٥) من طريق جعفر بن بُرْكَان عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت : كنت أنا وحفصة صائمتين فَعُرِضَ لنا طعام اشتهيناه فأكلنا منه ، فجاء رسول الله
ﷺ فبدرتني إليه حفصة وكانت ابنة أبيها فقالت : يا رسول الله إنا كنا صائمتين فَعُرِضَ لنا طعام
اشتبهناه ، فأكلنا منه . قال : « اقضيا يوماً آخر مكانه » .
قال أبو عيسى وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري
عن عروة عن عائشة مثل هذا .

ورواه مالك بن أنس ومعمرو وعبيد الله بن عمرو وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن
الزهري عن عائشة مرسلأ ، ولم يذكروا فيه (عن عروة) وهذا أصح ، لأنه روى عن ابن جريج قال :
سألت الزهري قلت له : أحدثك عروة عن عائشة قال : لم أسمع من عروة في هذا شيئاً ولكنني
سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث .
حدثنا بذلك علي بن عيسى بن يزيد البغدادي ، حدثنا رُوْحُ بن عَبَّادَةَ عن ابن جُرَيْج ، فذكر
الحديث ، اهـ .

٩٨ - حدثنا مسلم حدثنا محمد بن سهل بن ثنا أبي مریم قال :
وأنا العمري، حدثني ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : أصبحت أنا
وحفصة (١).

٩٩ - حدثنا مسلم ، ثنا محمد بن سهل ، ثنا ابن أبي مریم ثنا
يحيى (٢) بن أيوب ، عن إسماعيل بن أمية عن الزهري عن عروة عن عائشة
عن النبي ﷺ بمثله .

١٠٠ - وابن وهب عن حيوة عن ابن شهاب عن زميل مولى عروة
عن عروة عن عائشة بمثله (٣)

١٠١ - وابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة
عن عائشة (٤) .

أما حديث الزهري فقد أخطأ كل من قال عن عروة عن عائشة ، وبيان
ذلك في رواية ابن جريج .

(١) : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٨/٢) من طريق العمري .

(٢) : في المخطوط « محمد بن أيوب » والصواب ما أثبتناه انظر الحديث رقم (٩٧) المتقدم .

(٣) : أخرجه أبو داود في السنن (٨٢٦/٢) رقم (٢٤٥٧) .

قال المنذري في المختصر (٣٣٥/٣) رقم (٢٣٤٧) عقب هذا الحديث : « وأخرجه النسائي وقال البخاري : لا نعرف لزميل سماعاً من عروة ، ولا يزيد من زميل ، ولا تقوم به الحجة وأخرجه مسلم ، وقال الخطابي إسناده ضعيف ، وزميل مجهول ، وقال : لو ثبت احتمال أن يكون إنما أمرها بذلك استحباباً ، اهـ .

وقد ضعف الحديث الألباني في ضعيف أبي داود ، وضعيف الترمذي وغيرهما .

(٤) : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٩/٢)

١٠٢ - حدثنا مسلم ، حدثني محمد بن حاتم ، ثنا محمد بن

بكير . ثنا ابن جريج قال : قلت للزهري : أخبرك عروة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال : « من أفطر في تطوع فليقضه » . فقال : لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً ولكن حدثني في خلافة سليمان بن عبد الملك ناس من بعض من كان سأل عائشة أنها قالت : أصبحت أنا وحفصة .. فذكر الحديث (١)

* سمعت مسلماً يقول : فقد شفى ابن جريج في رواية الزهري هذا

الحديث عن التصحيح فلا حاجة بأحد إلى التنقيح عن حديث الزهري إلى أكثر مما أبان عنه ابن جريج من النقد والتنقيح في جمع الحديث مجهولين عن مجهول . وذلك أنه قد قال له : حدثني ناس عن بعض من كان سأل عائشة ففسد الحديث لفساد الإسناد .

وأما حديث زميل مولى عروة ، فزميل لا يعرف له ذكر في شيء ، إلا في هذا الحديث فقط ، وذكر بالجرح والجهالة .

أما حديث يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، فلم يسنده عن يحيى إلا جرير بن حازم ، وجرير لم يُعن في الرواية عن يحيى إنما روى من حديثه ، ولا يكاد يأتي بها على التقويم والاستقامة . وقد يكون من ثقات المحدثين من يضعف روايته عن بعض رجاله الذين حمل عنهم للتثبيت يكون له في وقت (٢) وذكر وقصة .

(١) : أشار إليه الترمذي (١١٣/٣) ، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠٩/٢)

(٢) : كذا في المخطوط .

والدليل على ما بينا من هذا اجتماع أهل الحديث، ومن علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة .

كذلك قال يحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة (١) .

وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت، كحديثه عن قتادة وأيوب ويونس وداود ابن أبي هند، والجريري . ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً .

وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم كحماد بن زيد وعبد الوارث ويزيد بن زريع، وابن علية . وعلى هذا المقال الذي وصفنا عن حماد، في حسن حديثه وضبطه عن ثابت حتى صار أثبتهم فيه جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران، ويزيد بن الأصم، فهو أغلب الناس عليه، والعلم بهما وبحديثهما، ولو ذهبت تزن جعفرأ في غير ميمون وابن الأصم، وتعتبر حديثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجدته ضعيف الذكاء، رديء الضبط والرواية عنهم .

وَأَعْلَمُكَ رحمك الله أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة، لأنهم الحفاظ لروايات الناس العارفين بها دون غيرهم، إذا الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السنن والآثار المنقولة

(١) : انظر تهذيب التهذيب، (٣/١١-١٤ رقم ١٤) وميزان الاعتدال (١/٥٩٠-٥٩٥)

رقم ٢٢٥١) والكامل لابن عدي (٢/٦٧٠-٦٨٢) .

وشرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (١/٤١٤-٤١٥) .

من عصر إلى عصر من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا فلا سبيل لمن نابذهم من الناس وخالفهم في المذهب إلى معرفة الحديث ومعرفة الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نُقال الأخبا وحمال الآثار .

وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميزونهم حتى ينزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح وإنما اقتصصنا هذا الكلام لكي نثبت من جهل مذهب أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبه على تثبيت الرجال وتضعيفهم ، فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل التي بها ثبتوا الناقل للخبر من نقله ، أو سقطوا من أسقطوا منهم والكلام في تفسير ذلك يكثُر وقد شرحناه في مواضع غير هذا ، وبالله التوفيق كلما نؤم ونقصد * .

*** سمعت مسلما يقول :**

(ذكر حديث آخر وهم مالك في إسناده) :

١٠٣ - حدثنا مسلم ، ثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبادة بن زياد - وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة ، أنه ذهب مع رسول الله ﷺ لحاجته .. وسأقه (١)

١٠٤ - حدثنا مسلم ، ثنا أحمد بن جعفر المعقري ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا أبو أويس أخبرني ابن شهاب أن عباد بن زياد بن أبي سفيان أخبره أن المغيرة قال : كنا مع رسول الله ﷺ .

(١) : أخرجه مالك في الموطأ (١/٣٥-٣٦ رقم ٤١) .

ويونس عن ابن شهاب ، حدثني عباد بن زياد (١) .

والليث وعقيل قال ابن شهاب أخبرني عباد بن زياد عن عروة (٢) .

عبد الرزاق ، أنبأنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد قال : وهم من مالك في قوله عباد بن زياد - من ولد المغيرة - وإنما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان كما فسره أبو أويس في روايته .

والمحفوظ عندنا من رواية الزهري رواية بن جريج لاقتصاصه الحديث عن الزهري عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن أبيه ، ثم فصل في آخر الحديث زيادة الزهري عن حمزة ابن المغيرة .

*** سمعت مسلماً يقول :**

(ذكر حديث وهم مالك بن أنس في إسناده) :

١٠٥ - حدثنا مسلم ثنا قتيبة ثنا مالك عن هشام عن أبيه ، أنه سمع

عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول : صلينا وزراء عمر بن الخطاب الصبح ، فقرأ سورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة فقلت : إذا والله كان يقوم حتى يطلع الفجر . قال : أجل (٣) .

*** سمعت مسلماً يقول :**

فخالف هشام - هلم جراً - مالكاً في هذا الإسناد في هذا الحديث * .

(١) : أخرجه أبو داود (١٠٣/١ رقم ١٤٩) وهو حديث صحيح .

(٢) : كذا في المخطوط .

(٣) : أخرجه مالك في الموطأ (١/٨٢ رقم ٣٤) .

١٠٦ - أبو أسامة عن هشام قال : أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة

قال :

صليت خلف عمر فقرأ سورة الحج وسورة يوسف قراءة بطيئة *

وكيع ، عن هشام أخبرني عبد الله بن عامر ، وحاتم عن هشام عن عبد

الله بن عامر قال : صلى بنا عمر * .

* سمعت مسلما يقول : فهؤلاء عدة من أصحاب هشام كلهم قد

أجمعوا في هذا الإسناد على خلاف مالك ، والصواب ما قالوا دون ما قال

مالك . يتلوه مالك بإسناده .

انتهى بقلم الفقير إلى ربه المانع : محمد صادق فهمي المالح الناسخ

بالمكتبة الظاهرية بدمشق غفر الله له ولوالديه ولمن تسبب بإيصال الخير إليهما

وإليه ، ولعباد الله أجمعين .

وذلك يوم الجمعة الثامن والعشرون من شهر صفر الخير سنة سبع

وأربعين وثلاثمائة وألف (١٣٤٧) هجرية .

ثبت المصادر

- أ -

١ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، تأليف : أبي حاتم محمد ابن حبان البتي . حققه ، وخرج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الأرنؤط . ط : مؤسسة الرسالة .

٢ - إرشاد الأمة إلى فقه الكتاب والسنة تأليف : محمد صبحي حسن حلاق « مخطوط » .

٣ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل . تأليف : محمد ناصر الدين الألباني . ط : المكتب الإسلامي .

- ت -

٤ - تاريخ بغداد أو مدينة السلام للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي . ن : دار الكتاب العربي - بيروت .

٥ - التحبير في المعجم الكبير . للسمعاني تحقيق : منيرة ناجي سالم . مطبعة الإرشاد بغداد ١٣٩٥ هـ

٦ - تحفة الأحوذني شرح جامع الترمذي ، للإمام الحافظ أبي العلي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري . ط : دار الفكر .

٧ - تذكرة الحفاظ ، للإمام الذهبي . ط : دار إحياء التراث الهعربي -

بيروت .

٨ - تقريب التهذيب . للإمام : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . حققه وعلق حواشيه وقدم له : عبد الوهاب عبد اللطيف . : دار المعرفة

بيروت - لبنان .

٩ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . لابن حجر العسقلاني . تصحيح وتعليق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني . ط : دار المعرفة بيروت - لبنان .

١٠ - التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل . تأليف : العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمى اليماني . تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، محمد عبد الرزاق حمزة . ط : دار الكتب السلفية - القاهرة .

١١ - تهذيب الأسماء واللغات . للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي . ط : دار الكتب العلمية - بيروت .

١٢ - تهذيب التهذيب . للإمام : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . ط : دار الفكر .

١٣ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال . للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي حقه ، وضبط نصه وعلق عليه : د . بشار عواد معروف . ط : مؤسسة الرسالة .

- ث -

١٤ - الثقات . للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي . ط : دار الفكر .

- ج -

١٥ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله . للإمام :

عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي الأندلسي . ط : دا الكتب العلمية
بيروت - لبنان .

١٦ - الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى
ابن سروة .

* تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر . للجزء الأول والثاني .

* تحقيق وتخريج وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي للجزء الثالث .

* تحقيق وتعليق : إبراهيم عطوة عوض للجزء الرابع والخامس .

ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت .

١٧ - الجرح والتعديل للإمام الحافظ شيخ الإسلام الرازي . ط : دار
الكتب العلمية . بيروت .

- ر -

١٨ - الرسالة للإمام المطلب محمد بن إدريس الشافعي . تحقيق
وشرح : أحمد محمد شاكر . بدنون ذكر المطبعة .

١٩ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام أبي الحسنات محمد
عبد الحي اللكنوي الهندي . حققه وخرج نصوصه وعلق عليه : عبد الفتاح
أبو غدة . ن : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب .

- س -

٢٠ - سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث
السجستاني الأزدي .

ومعه كتاب معالم السنن للخطابي . إعداد وتعليق : عزت عبيد
الدعاس وعادل السيد . ط : دار الحديث . بيروت .

٢١ - سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه تحقيق
وترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي . ط : دار الفكر .

٢٢ - سنن الدا قطني تأليف : شيخ الإسلام الإمام الكبير علي بن عمر
الدارقطني .

عنى بتصحيحه وتنسيقه وترقيمه وتحقيقه السيد عبد الله هاشم يماني
المدني .

وبذيله : التعليق المغني علي الدارقطني ، تأليف المحدث أبي الطيب
محمد شمس الحق العظيم آبادي . ط : دار المحاسن للطباعة .

٢٣ - السنن الكبرى . للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي
البيهقي .

وفي ذيله : الجوهر النقي . ط : دار المعرفة ، بيروت .

٢٤ - سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام
السندي . اعتني به ورقمه وصنع فهرسه : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

٢٥ - سير أعلام النبلاء . تصنيف : الإمام شمس الدين محمد بن
أحمد بن عثمان الذهبي .

تحقيق المنجد وآخرون . القاهرة ١٩٥٦ م .

٢٦ - السيرة النبوية لابن هشام مع شرح أبي ذر الخشني تحقيق
مصطفى السقا والإبياري . الطبعة الثانية (١٣٧٥ هـ) .

- ش -

- ٢٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحمي بن العماد الحنبلي . ط: دار المسيرة - بيروت .
- ٢٨ - شرح السنة . تأليف : الإمام البغوي . تحقيق : زهير الشاويش وشعيب الإرثوط . ط : المكتب الإسلامي .
- ٢٩ - شرح معاني الآثار . لأبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي الحنفي . حققه وضبطه ونسقه وصححه : محمد زهرى النجار . ط : دار الكتب العلمية - بيروت .

- ص -

- ٣٠ - صحيح ابن خزيمة . لإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابروي .
حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه : د . محمد مصطفى الأعظمي . ط :
المكتب الإسلامي .
- ٣١ - صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت .

- ط -

- ٣٢ - الطبات الكبرى لابن سعد . ط : دار صادر بيروت .

- ع -

٣٣ - علل الحديث . تأليف الإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن الرازي ابن أبي حاتم . ط : مكتبة المثنى ببغداد .

٣٤ - العلم . تأليف الحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي حقه : محمد ناصر الدين الألباني ، وهو ضمن رسائل أربعة . ن و ت : دار الأرقم الكويت .

٣٥ - عمل اليوم والليلة . للإمام أحمد بن شعيب النسائي . دراسة وتحقيق : د . فاروق حمادة . ط : مؤسسة الرسالة .

٣٦ - عون المعبود شرح سنن أبي داود . للعلامة أبي الطيب محمد شمس الدين الحق العظيم أبادي ، مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية . ط : دار الفكر .

- ف -

٣٧ - فتح الباري شرح صحيح البخاري . للإمام الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي . ط : دار الفكر .

٣٨ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع مختصر شرحه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني ، تأليف : أحمد عبد الرحمن البنا . ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٣٩ - الفرق بين الفرق . تأليف : عبد الناصر بن طاهر بن محمد البغدادي الإسفرائيني التميمي حقق أصوله ، وفصله ، وضبط مشكله وعلق

- حواشيه : محمد محي الدين عبدالحميد . ط : دار المعرفة . بيروت - لبنان .
- ٤٠ - فضائل القرآن . تأليف : أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . تحقيق : الشيخ سمير الخولي . ط : مؤسسة الثقافة .
- ٤١ - فهرس مخطوطات الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث . للمحدث : محمد ناصر الدين الألباني . (١٣٩٠ هـ) دمشق .

- ق -

- ٤٢ - قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة . تأليف : الإمام جلال الدين السيوطي .
- تحقيق : الشيخ خليل محي الدين الميس . ط : المكتب الإسلامي .

- ك -

- ٤٣ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل . تأليف : أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي . ويليه الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني . وبديله :
- ١ - كتاب « الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال » للإمام ناصر الدين أحمد بن المنير الإسكندي المالكي .
- ٢ - حاشية الأستاذ الفاضل محمد عليان المرزوقي الشافعي .
- ٣ - مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف . ط : دار المعرفة بيروت - لبنان .

٤٤ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة . ط :
دار الفكر .

٤٥ - الكفاية في علم الرواية . تصنيف الإمام أبي بكر أحمد بن علي
ابن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي . ط : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .

- ل -

٤٦ - لقط اللآليء المتناثرة في الأحاديث المتواترة . تصنيف : أبي
الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي تحقيق : محمد عبدالقادر عطا . ط :
دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .

- م -

٤٧ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر
الهيثمي . ط : دار الكتاب العربي - بيروت .

٤٨ - المستدرک علی الصحیحین للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم
النيسابوري وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي . ط : دار الكتاب العربي -
بيروت

٤٩ - مسند أبي داود الطيالسي . ن : دار الكتاب اللبناني - دار
التوفيق .

٥٠ - مسند أبي يعلى الموصلي . تأليف : الإمام الحافظ أحمد بن علي
ابن المثني التميمي حقه وخرج أحاديثه : حسين سليم أسد . ط : دار المأمون
للتراث . دمشق .

٥١ - المسند للإمام ، أحمد بن محمد بن حنبل . شرحه وصنع

فهارسه : أحمد محمد شاكر . ط : دار المعارف بمصر .

٥٢ - المسند للإمام أحمد بن حنبل وبهامشه : منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي . ط : المكتب الإسلامي .

٥٣ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه . تأليف : الحافظ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكنانى البوصيرى . دراسة وتقديم : كمال يوسف الحوت . ط : مؤسسة الكتب الثقافية .

٥٤ - المصنف في الأحاديث والآثار . تأليف : الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة . ط : دار السلفية .

٥٥ - المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومعه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي رواية الإمام عبد الرزاق الصنعاني . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . ط : المكتب الإسلامي .

٥٦ - المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ للإمام ابن الجارود . ط : دار القلم - بيروت .

٥٧ - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية . تأليف : تقي الدين أبي العباس أحمد بن على المقرئى . ط : مكتبة الثقافة الدينية .

٥٨ - المواهب اللدنية ومعه شرح العلامة الرزقاني . للإمام أحمد بن محمد القسطلاني . ط : المطبعة الشرقية (١٣٢٦) .

٥٩ - الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي . تقديم وتحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان . ط : دار الفكر .

٦٠ - الموطأ للإمام الأئمة وعالم المدنية مالك بن أنس رضي الله عنه .
صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه : محمد فؤاد عبد الباقي . ط :
إحياء التراث العربي .

٦١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال . تأليف : أبي عبد الله محمد
ابن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق : علي محمد البجاوي . ط : دار
المعرفة بيروت .

- ن -

٦٢ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر . تأليف : أبي الفيض جعفر
الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني . ط : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
٦٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير . تحقيق : طاهر
أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي . ط : دار الفكر .

الفهرست

رقم الصفحة	الموضوع
٣	- مقدمة المحقق .
٨	- ترجمة المؤلف رحمه الله .
١١	- وصف المخطوط و كيفية الحصول عليه .
١٤	- صور من المخطوط .
١٨	- منهجي في تحقيق وتخريج الرسالة .
١٩	- تمهيد في سبب تأليف الرسالة .
٢٠	- تباين الناس في حفظهم وإتقانهم .
٢١	* ترجمة مكّي بن عبدان (حاشية) .
٢٤	- تحريض النبي ﷺ الناس على حفظ الحديث وتبليغه .
	- باب ما جاء في التوقي في حمل الحديث ، وأدائه والتحفظ من
٢٧	الزيادة فيه والنقصان .
٣٨	- ذكر الأخبار التي نقلت على الغلط في متونها .
٤٠	- ذكر الأحاديث التي نقلت على الغلط في متونها .
٤٢	- الأخبار المنقولة على الوهم في المتن دون الإسناد .
٤٤	- الخبر المنقول على الوهم في متنه .

- ذكر رواية أصحاب كريب عن كريب عن ابن عباس ، ثم ذكر
٤٥ رواية سائر أصحاب ابن عباس عنه بموافقتهم كريباً .
- بعض الأخبار التي يهمل فيها بعض ناقليها .
٤٦
- ذكر رواية أصحاب هشام عن هشام ..
٤٧
- بعض الأخبار المنقولة على الوهم في الإسناد والمتن جميعاً .
٤٩
- بعض الأخبار التي رويت على الغلط والتصحيح .
٥١
- ومن الحديث الذي في متنه وهم .
٥١
- ومن الحديث الذي نقل من الوهم في متنه ولم يحفظ .
٥٤
- ذكر خبر واه يدفعه الأخبار الصحاح .
٥٧
- ذكر رواية أخرى نقلها الكوفيون على الغلط .
٦٠
- ومن الخبر الذي لم ينقل على الصحة وأخطأ ناقله في الإسناد والمتن .
٦٣
- ذكر رواية فاسدة بلاعاضد لها في شيء من الروايات عن رسول
الله ﷺ واتفق العلماء على القول بخلافها .
٦٧
- * المرجئة . (حاشية) .
٦٦
- ذكر الأخبار عن رسول الله ﷺ بخلاف هذه الرواية عن
الصحابة والتابعين من بعد .
٦٧
- ذكر خبر ليس بمحفوظ المتن .
٦٩
- ذكر خبر خطأ متنه تدفعه الأخبار الصحاح .
٧٢